النسخ والبَداء في الكتاب والسنة

وتليه رسالة حول حجية احاديث واقوال العترة الطاهرة (ع)

تقريرات سماحة الاستاذ الفقيه و المتكلم
البارع الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله

بقلم
محمد حسين الحاج العاملي

دار الهادي



النسخ والبداء
في الكتاب والسنة


بسم الله الرحمن الرحيم

النسخ والبَداء في الكتاب والسنة

وتليه رسالة حول حجية احاديث واقوال العترة الطاهرة (ع)

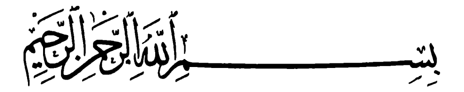
تقريرات سماحة الاستاذ الفقيه والمتكلم
البارع الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله

بقلم
محمد حسين الحاج العاملي

دار الهادي

دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع
تلفون: ٨٣٤٢٦٥ - ٨٢٠٣٢٠ - فاكس: ٦٠٣٣٧٩ - ٨٢١٢٠٣
ص.ب: ٢٥/٢٨٦ غبيري - بيروت - لبنان

تقريظ شيخنا الأستاذ حفظه الله



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خليقته وعترته الطاهرين خلفاء الله في أرضه وأمناؤه على حلاله وحرامه، وعيبة علم جدهم وحفظة سنته وأحاديثه سلام الله عليهم أجمعين.

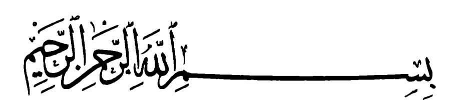
أما بعد.

فقد لاحظت ما حبّرته يراعة الشيخ المحقق حجة الإسلام العلامة محمد حسين الحاج العاملي من بحوثي الأصولية، وقد استل منها ما ألقيته حول النسخ والبداء فرأيته ضافياً بالمقصود ومبيناً للمطلوب وقد أثبت حفظه الله في هذا الكتاب ببيانه الواضح أن القول بالبداء مسألة اتفاقية بين المسلمين، ولو كان ثمة نزاع قائماً هو في اللفظ لا في اللب والمعنى، وقد أردف هذا الكتاب برسالة أخرى مهمة في الإجابة على الأسئلة المثارة في مصادر علوم أهل البيت عليهم السلام وحجية أقوالهم ورواياتهم وقد ساقها في قالب التأليف كسابقتها فشكر الله مساعيه الجميلة في جمع الشتات وأرجو من الله سبحانه أن ينتفع رواد الفضل وأهل العلم مما كتب ويكتب له الأجر والثواب «ليوم لا ينفع مال ولا بنون».

قم المقدسة

جعفر السبحاني

١٥/ ذي الحجة ١٤١٧ هـ



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على صفيه ونبيه نبي الرحمة محمد بن عبد الله وعلى آل بيته النجباء الميامين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً:

أما بعد:

لما انتهى بحث شيخنا الأستاذ في بحوثه الأصولية إلى النسخ والبداء ورأيت ان ما أفاده مد ظله صار طويل الذيل مترامي الأطراف عمدت إلى إفراده عن سائر المباحث الأصولية على أن ينتفع به رواد العلم والتحقيق ويردوا به سهام التهم عن عقيدة الشيعة في هذا المجال.

فنقول: يقع الكلام في مقامين:

ـ المقام الأول: في النسخ.

ـ المقام الثاني: في البداء.

وإليك الكلام في: **المقام الأول:**

أقول النسخ في اللغة بمعنى رفع الشيء وقد استعمل في القرآن على وجهين أحدهما: نقل الكتابة من موضع إلى موضع، وذلك قوله

تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[1] والوجه الثاني هو رفع حكم ثابت بخطاب ثابت لولاه لكان محكماً ثابتاً بالخطاب الأول.

ومعنى الناسخ هو رفع الحكم، ومعنى المنسوخ هو المرفوع المكتوب المتروك حكمه والعمل به[2].

والمعنى الآخر للنسخ هو المطلوب في المقام يقول سبحانه: ﴿مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ﴾[3] وقال تعالى أيضاً: ﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾[4].

إذا عرفت ذلك فنقول قد يراد من النسخ ارتفاع الحكم بارتفاع موضوعه، كارتفاع وجوب الصلاة وخروج وقتها، ووجوب الصوم بانتهاء شهر رمضان، وحرمة الخمر بانقلابه خلاً، وما شابهها وهو خارج عن محل البحث، وقد يراد منه كما ذكره أبو جعفر النحاس ارتفاع الحكم مع بقاء موضوعه هذا هو الذي ادعى المسلمون امكانه ووقوعه وادعى اليهود والنصارى امتناعه، ولتوضيح الحال نبحث في أمرين:

الأول: امكان النسخ.

الثاني: وقوع النسخ.

أما الأول فقد استدل اليهود على امتناعه باستلزامه أحد الأمرين الباطلين التاليين:

---

(١) الجاثية / آية ٢٩.

(٢) الناسخ والمنسوخ ص ٢٦٣ أبو جعفر النحاس المتوفى ٣٣٨.

(٣) البقرة آية ١٠٦.

(٤) النحل آية ١٠١.

الأول: كون الناسخ شخصاً غير حكيم.

الثاني: جهله بالمصالح والمفاسد.

وذلك لأن المصلحة الموجبة بجعل الحكم الأول وانشائه، إما أن تكون باقية بحالها غير زائلة أو لا، فعلى الأول يكون رفع الحكم الأول وإنشاء حكم آخر مخالف له، فعلاً جزافياً لا يصدر عن الحكيم.

وعلى الثاني يلزم انكشاف الخلاف المستلزم لجهل الجاعل بالمصالح والمفاسد، حيث تصور كون الفعل مشتملاً على المصلحة دائماً فإنشاء الحكم الدائم مع كونه ذا حالتين وهو سبحانه منزه عنه لعلمه بملاك الأفعال.

الجواب: إن النسخ تارة يستعمل في الأوامر الامتحانية التي لا زجر ولا بعث فيها إلا بالنسبة إلى المقدمات حتى يميّز المطيع عن العاصي، والمضحي بنفسه وولده وماله عن غيره، وأخرى في الأوامر الجدية الحقيقية، أما الأولى فاستعمال النسخ فيها من باب المشاكلة، إذ لا حكم فيها بعد الاتيان بالمقدمات والمفروض أنه أتى بها وهذا نظير قصة إبراهيم بالنسبة إلى ذبح إسماعيل بدليل أنه بعد ما جاء بالمقدمات، خوطب بقوله: ﴿ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّؤْيَآ ﴾(١).

وأما الثانية؛ فنختار الشق الثاني أي تغيير الموضوع من حيث الملاك، والمصلحة إذ من الممكن أن يكون موضوعاً ذا مصلحة في زمان، وفي وقت دوَن وقت وهذا مما لا شك فيه وهذا لا يستلزم جهل الشارع بالمصالح والمفاسد لأن للتشريع مرتبتان: مرتبة الثبوت ومرتبة الاثبات.

---

(١) الصافات آية ١٠٥.

أما من حيث الثبوت فمعنى النسخ هو انتهاء ملاك الحكم في عالم الثبوت وكان الحكم في الحقيقة والواقع محدوداً بهذا الحد لا على وجه الاطلاق والدوام مع علم الجاعل الحكيم بأن المصلحة محدودة بهذا الحد دون الزائد منه، وعندئذٍ يمتنع أن يكون الحكم المجعول أوسع من هذا المقدار؛ وأما من حيث الاثبات فإن المصلحة ربما استلزمت جعل الحكم مطلقاً غير مقيد بزمان دون زمان بل مطلقاً في سائر الجهات ولكن الإرادة الجدية تعلقت بالمقيد من حيث الزمان وسائر القيود ولم تقتض المصلحة بيان ذلك منذ أول الأمر.

فكما يصح جعل حكم مطلق وتقييده بعد مدة، كذلك يصح جعل حكم مطلق من حيث الزمان، ثم تقييده من هذه الجهة وتخصيصه بحد معين، ومثل ذلك لا يستلزم كشف الخلاف، ولا جهله تعالى بمصالح العباد.

وكما أن المصلحة المستمرة تقتضي جعل أحكام دائمية، كذلك المصلحة المؤقتة تقتضي أحكاماً مؤقتة غير دائمية ومن الجائز أن تتحقق معها مصلحة أخرى توجب اظهار الحكم المؤقت بصورة الحكم الدائم ونسمي رفع ذلك الحكم بالنسخ لمشابهته للنسخ الواقعي وإن لم يكن منه حسب الحقيقة.

إذا تبين معنى النسخ التشريعي وحقيقته فلا بأس بأن نشير إلى بعض موارد النسخ في الشريعة المقدسة.

قد تبين إلى هنا امكان النسخ بلا اشكال أضف إلى ذلك وجود النسخ في الشرائع السابقة وقد ذكر قسماً منها السيد الخوئي قدس سره

في كتابه البيان[١].

المقام الثاني: في وقوع النسخ.

لا خلاف بين المسلمين في وقوع النسخ فإن كثيراً من أحكام الشرائع السابقة قد نسخت بأحكام الشريعة الإسلامية كما أن جعله جملة من أحكام شريعتنا قد نسخت بأحكام أُخر أوضحها نسخ حكم التوجّه في الصلاة إلى القبلة الأولى فنسخ بالتوجّه إلى الكعبة أو المسجد الحرام وقد جاء الناسخ في القرآن دون المنسوخ قال سبحانه: ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾[٢].

وأما وجه النسخ فقد ذكره سبحانه: ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ ﴾ فقد كانت اليهود تحتج على المسلمين بأنه كيف يكون الإسلام ديناً ناسخاً مع أنه يأمركم بالتوجه في الصلاة نحو قبلتنا وحينما أمر بالتوجه نحو المسجد الحرام قطع دابر ذلك العذر وأبطل حجتهم.

وهذا القسم من النسخ أمر متفق عليه بين المسلمين إنما الكلام في وقوع سائر الأقسام وإليك بيانها.

أقسام النسخ في التشريع

اعلم أن للنسخ في التشريع أقساماً قد صار وقوعها موضعاً للنقاش:

١ ـ نسخ التلاوة والحكم:

المراد منه نزول القرآن بحكم شرعي في مورد ثم نسخ لفظه ومعناه فلا اللفظ موجود في المصحف، ولا يعمل على وفقه قال الشيخ الطوسي:

ما نسخ لفظه وحكمه نحو ما رواه المخالفون عن عائشة أنه كان فيما أنزل الله أن عشر رضعات تحرمن ونسخ ذلك بخمس رضعات[١] وقد أشار قدس سره إلى ما روته عمرة عن عائشة أنها قالت: «كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرّمن» ثم نسخن بـ: خمس معلومات «فتوفي رسول الله وهنّ فيما يقرأ من القرآن»[٢].

إن هذا النوع من النسخ قول شاذ لا يعبأ به وهو يلازم القول بالتحريف في الكتاب العزيز الرفيع من تسرب البطلان إليه.

٢ ـ نسخ التلاوة دون الحكم:

ومعنى هذه النسخ أن الحكم موجود بين المسلمين ولكن اللفظ مرفوع من القرآن وقد ذهب إلى جواز هذا النوع من النسخ ووقوعه لفيف من علماء أهل السنة وبذلك صححوا ما رواه البخاري على النحو التالي:

روى ابن عباس أن عمر قال فيما قال وهو على المنبر: إن الله

---

(١) صحيح مسلم ج ٤ ص ١٦٧ ـ الموطأ ج ٢ ص ٦٠٨ وسنن الترمذي ج ٣ ص ٤٥٦ الحديث ١١٥٠.

(٢) المصدر السابق.

بعث محمداً [ﷺ] بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل الله آية الرجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها فلذا رجم رسول الله ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل «والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال»[1].

وذكر السيوطي: أخرج ابن اشته في المصاحف عن الليث بن سعد قال: أول من جمع القرآن أبو بكر وكتبه زيد وأن عمر أتى بآية الرجم ولم يكتبها لأنه كان وحده[2].

وأما آية الرجم فقد نقلت بصورة مختلفة: إذا زنى الشيخ والشيخة فارجموهما البتة نكالاً من الله والله عزيز حكيم.

ورويت بصورة أخرى لا حاجة إلى ذكرها.

إن لفيفاً من علماء السنة التجأوا إلى تصحيح هذا النحو من النسخ ليصححوا بذلك ما ورد من الروايات حول التحريف بغية التجنب عن القول به، فكلما أورد عليهم بما في كتبهم في سقوط آيات من المصحف الكريم أجابوا بأنها من قبيل النسخ في التلاوة فمثلاً:

روى القرطبي في تفسيره عن عائشة أنه كانت سورة الأحزاب تقرأ في زمن النبي مائتي آية، فلما كتب عثمان المصاحف لم نقدّر منها إلا ما هو الآن.

أقول: إن القول بنسخ التلاوة دون الحكم لا يفارق التحريف قيد

---

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٦ وصحيح مسلم ج ٥ ص ١١٦.

(٢) السيوطي، الاتقان ج ١ ص ١٠١.

شعرة فإن الظاهر من الرواية أن الاسقاط لم يتم بأمر من النبي ﷺ وإنما تم بعد مفارقته الدنيا وهذا هو القول بالتحريف[١].

٣ ـ نسخ الحكم دون التلاوة:

وهذا القسم هو المبحوث عنه من هذا المقام وقد عرفت وجوده في الشريعة كما في مسألة التوجه نحو القبلة الثانية في الصلاة، إنما الكلام في وجود آيات ناسخة لآيات منسوخة وتشعبت الأقوال في المسألة فمن منكر لوجود المنسوخ في القرآن الكريم إلى مفرط يدعي وجود النسخ في آيات كثيرة وقد جمعها أبو جعفر النحاس في كتابه الناسخ والمنسوخ فبلغت جملة المواضيع المنسوخة ٢٤٨ موضعاً وجملة مواضع النواسخ ٧٧ موضعاً[٢] ولا بأس بعرض موجز من كلامه في المقام، يقول:

السور التي فيها الناسخ والمنسوخ اثنان وثلاثون: سورة البقرة، وآل عمران، النساء، المائدة، الأعراف، الأنفال، التوبة، النحل، بنو إسرائيل، مريم، طه، الأنبياء، المؤمنون، الشورى، محمد، الذاريات، الطور، الواقعة، المجادلة، الممتحنة، المزمل، ، المدثر، عبس، التكوير والعصر[٣].

---

(١) الاتقان ج ٢ ص ٤٠ ـ القرطبي في تفسيره الجامع لأحكام القرآن، تفسير سورة الأحزاب.

(٢) أبو جعفر النحاس: الناسخ والمنسوخ ص ٢٨٧ طبعة مؤسسة الكتب الثقافية وإنما قلت النواسخ وكثرت المنسوخات، لأنه ربما يجعل آية واحدة ناسخة لآيات كثيرة مثلاً آية السيف عنده أن قوله ﴿**فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ**﴾ التوبة ٥ ل ١١٣ موضعاً في القرآن الكريم.

(٣) أبو جعفر النحاس الناسخ والمنسوخ ص ٢٦٥.

والحق أن كلا القولين في جانبي الافراط والتفريط وقد ثبت أن بعض الآيات ناسخة لبعض في موارد قليلة جداً ولنذكر بعض ما ثبت عندنا.

١ ـ عدة الوفاة والإيصاء للأزواج:

كانت العدة في الجاهلية وبعد البعثة إلى مدة حولاً كاملاً، قال سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾[1].

قالوا نسخت الآية بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾[2].

فقلل أيام العدة من الحول إلى أربعة أشهر وعشراً ومما يدل على أن الآية الثانية ناسخة للآية الأولى هو ما ورد في بعض الروايات.

روى محمد بن مسلم قال: جاءت امرأة إلى أبي عبدالله عليه السلام تستفتيه في المبيت في غير بيتها وقد مات زوجها؟.

فقال: إن أهل الجاهلية كانوا إذا مات زوجُ المرأة حدّت عليه امرأته اثني عشر شهراً، فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم رحم ضعفهنَّ فجعل عدتهنَّ أربعة أشهر وعشراً وأنت لا تصبرنّ على هذا[3]. قوله: «وصية» مفعول لفعل محذوفٍ أي ليوصوا وصية، كما أن قوله: «متاعاً» مفعول

---

(١) البقرة آية ٢٤٠.

(٢) البقرة آية ٢٣٤.

(٣) تفسير نور الثقلين: ج ١ ص ١٩١/ وسائل الشيعة ج ١٥ الباب ٣٠ من أبواب العدد الحديث ١ ـ ٤ ـ ٧ ـ ٨ و ٩ ـ.

لفعل محذوف أي متعوهن متاعاً وأما قوله: «غير اخراج» فهو منصوب إما لكونه وصفاً لمتاعاً، أو هو حال من ضمير «متعوهن» أي غير مخرجات ويستفاد من الآية أمران:

ـ **أحدهما**: بالدلالة المطابقية وهي أنه يلزم على الزوج أن يوصي لزوجته أن تنتفع من صلب المال حولاً من النفقة والكسوة والسكنى وهذا نظير الايصاء الوارد في قوله سبحانه: ﴿ **كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ** ﴾[1] ولكون الإيصاء الثاني أمراً مندوباً لا يضر بكون الأول مفروضاً.

ثانيهما: تدل بالدلالة الالتزامية على أن مدة التربص في الوفاة هو الحول المعروف بين العرب فإن نساء العرب في الجاهلية يقعدن بعد موت أزواجهن حولاً كاملاً، فالآية في ضمن الأمر بالإيصاء لتمتعهن إلى تمام الحول من غير اخراجهن عن بيوتهن ـ تدعم كون العدة هي التربص سنة كاملة، ويؤيد ذلك، تعريف الحول، باللام التي هي للعهد الخارجي في المقام مثل قوله سبحانه: ﴿ **إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ** ﴾[2] ولولا ذلك لما كان وجه لتعريف الحول، فالتعريف حاك عن وجود حول معروف بين المخاطبين فالآية تحدد مقدار التمتع به وليس هو إلا مقدار التربص والنتيجة أن الآية تدل ـ بالدلالتين ـ على لزوم الإيصاء للتمتع إلى الحول، ولزوم التربص إلى ذاك الحد.

فإن قلت: إذا كانت الآية متضمنة لمقدار عدة الوفاة وأنها سنة

---

(١) البقرة آية ١٨٠.

(٢) التوبة آية ٤٠.

كاملة، فكيف يجوز لهن الخروج والتزوج مع أنه سبحانه يجوّز لهن الخروج في تلك المدة ويقول: ﴿فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ إذ معنى ذلك أنه يجوز لها أن تخرج أثناء السنة وتتزوج مع أنه في أيام العدة محرمة.

قلت: المراد من «معروف» هو النكاح والتزين، لكن المراد من قوله:

فإن خرجن، هو بلوغ الأجل بقرينة قوله سبحانه في عدة الوفاة: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ ولذلك يقول الطبرسي بعد ذكر بعض الوجوه في تفسير الآية «**وقيل لا جناح عليكم إن تزوجن بعد انقضاء العدة**» وهذا أوجه وتقديره «إذا خرجن من العدة بانقضاء السنة فلا جناح إن تزوجن»[(١)].

ثم إن المنقول عن بعض الأعاظم أنه أنكر الدلالة الالتزامية للآية على مقدار عدة الوفاة، وبالتالي أنكر كون الآية منسوخة وأفتى بوجوب الايصاء للأزواج في حقهن بما ذكر في الآية مع أن أحداً من الفقهاء لم يفت بلزومه ولا باستحبابه، وليس ذلك إلا لكون الآية منسوخة بعدة الوفاة وجاء النص به في الروايات عن أئمة أهل البيت عليهم السلام وإليك بعضها:

روى العياشي عن ابن أبي عمير عن معاوية بن عمار قال: سألته عن قول الله ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ﴾ قال: منسوخة نسختها آية يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرة ونسختها آية الميراث.

---

(١) الطبرسي: مجمع البيان ج ١ ص ٣٤٥.

عن أبي نصر قال: سألته عن قول الله عز وجل: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ قال: هي منسوخة قلت: وكيف كانت؟ قال: كان الرجل إذا مات أنفق على امرأته من صلب المال حولاً ثم أخرجت بلا ميراث ثم نسختها آية الربع والثمن فالمرأة ينفق عليها من نصيبها[1].

بقي هنا شيء وهو أنه كيف تكون الآية منسوخة بآية العدة مع أن الثانية جاءت في سورة البقرة قبل الأولى ومعنى ذلك نزول الناسخة قبل المنسوخة فآية العدة هي الآية ٢٣٤ وفي الوقت نفسه الآية المنسوخة هي الآية ٢٤٠ فكيف تقدمت الناسخة على المنسوخة.

والظاهر أن السياق دليل إذ لم يدل دليل على خلافه كما في المورد فقد عرّفت القرينة الداخلية والخارجية على كون الأولى ناسخة للثانية ولم يدل دليل قاطع على اعتبار النظم في جميع الآيات بلا استثناء نعم هو دليل لو لم يكن دليل على خلافه.

٢ ـ آية النجوى:

هاجر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله وسلم إلى المدينة المنورة واستقبلته جبهة الأنصار وسنامهم والتفوا حوله، وضحّوا بأنفسهم وأموالهم في سبيل دعوته فازداد الإسلام نظاماً وارتفعت دعوته، وصار الناس يدخلون في دين الله أفواجاً. وكان كثير من أصحابه يحبون أن يناجوا الرسول وحده لما في ذلك من شرف الصحبة أولاً وعدم اطلاع الغير على ما يدور بينهما من الأسرار ولكن فسح ذلك المجال يعوّق النبي صلى الله عليه وآله وسلم عن كثير

(١) البرهان ج ١ ص ٢٣٢ وتفسير نور الثقلين ج ١ ص ٢٠٠.

من المسؤوليات الجسام والوظائف لكن نزل الوحي وعالج المشكلة بتقديم صدقة قبل مناجاته للرسول ﷺ، قام المتمكن بالتصدق بدرهم قبل النجوى إلا إذا كان معوزاً قال الله سبحانه وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[1].

قال الطبرسي: نزلت في الأغنياء وذلك أنهم كانوا يأتون النبي ﷺ فيكثرون مناجاته فأمر الله سبحانه بالصدقة[2].

أنه سبحانه علل تشريع التصدق بكونها خيراً لنفوسهم وأطهر لقلوبهم وذلك لأن الأغنياء منهم كانوا يكثرون من مناجاة النبي ﷺ ويظهرون بذلك نوعاً من التقرب إليه والاختصاص وكان الفقراء منهم يحزنون بذلك وتنكسر قلوبهم فأمروا أن يتصدقوا بين يدي نجواهم على فقرائهم بما فيه من ارتباط النفوس وإثارة الرحمة والشفقة والمودة وصلة القلوب بزوال الغيظ.

ولكن الزمان أماط الستر عن خبيئتهم فظنّوا بالتصدق وتركوا المناجاة وكشف ذلك، إن صحبة النبي ﷺ ومناجاته لم يكن عندهم يساوي درهماً فلم يناجه أحد إلا مولى المتقين علي بن أبي طالب عليه السلام بتقديم الصدقة قبل النجوى حيث ناجاه عشر نجوات، كلما ناجاه قدّم بين يدي نجواه صدقه.

وقد حدّث عليه السلام بذلك وقال: إن في كتاب الله آية ما عمل بها أحد قبلي ولا يعمل لها أحد بعدي وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

(١) المجادلة آية ١٢.

(٢) الطبرسي مجمع البيان ج ٥ ص ٢٤٥.

﴿إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ﴾ وكان لي دينار فبعته بعشر دراهم فكلما أردت أن أناجي رسول الله قدّمتُ درهماً.

وقد دام الحكم ليال عشراً ثم نسخت بما بعدها أعني قوله سبحانه: ﴿ءَأَشۡفَقۡتُمۡ أَن تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَٰتٖۚ فَإِذۡ لَمۡ تَفۡعَلُواْ وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥۚ وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٣﴾[١].

ومعنى الآية أخفتم الفاقة يا أهل الميسرة وبخلتم بالصدقة بين يدي نجواكم[٢].

وفيه عتاب شديد لقسم من الصحابة حيث إنهم تركوا مناجاته خوفاً من بذل المال بالصدقة.

٣ ـ جزاء الفاحشة:

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا﴾[٣].

﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾[٤].

---

(١) المجادلة آية ١٣.

(٢) الطبرسي مجمع ج ٥ ص ٢٥٥ ط صيدا..

(٣) النساء آية ١٥.

(٤) النساء آية ١٦.

اختلفت كلمة المفسرين في تفسير الآيتين وبالتالي اختلفت في كونهما منسوختين بحكم الرجم في الثّيب وآية الجلد في البكر أو لا فلنتطرق لبعض الآراء في هذا الصدد:

١ ـ قال أبو مسلم: إن الآية الأولى لبيان حكم السحق بين النساء، والآية الثانية لبيان حكم اللواط بين الرجال[1].

واختاره من المتأخرين المعاصرين السيد المحقق الخوئي (قدس سره) قائلاً: بأن المراد من الفاحشة في الآية الأولى خصوص المساحقة ومنه في الآية الثانية هو خصوص اللواط وعلى ذلك لم يتطرق النسخ إلى مدلولهما.

واستدل على مختاره ما هذا حاصله:

أولاً: إن لفظ الفاحشة ما تزايد قبحه وتفاحش وذلك قد يكون بين امرأتين فيكون مساحقة وقد يكون بين ذكرين فيكون لواطاً، وقد يكون بين ذكر وأنثى فيكون زناً ولا ظهور للفظ الفاحشة في خصوص الزنا لا وضعاً ولا انصرافاً.

ثانياً: إن الاتيان بضمير الجمع في الآية الأولى (اللاتي) وضمير التثنية في الآية الثانية ليس له وجه صحيح إلا أن يراد من الأولى النساء ومن الثانية الرجلان وفي هذا دلالة قوية على أن المراد من الفاحشة في الآية الثانية هو خصوص اللواط ومن الأولى هو المساحقة.

وثالثاً: إن ضمير الجمع قد ذكر في الآية الثانية ثلاث: ١ ـ منكم ٢ ـ فآذوهما ٣ ـ فأعرضوا، ولا ريب أن المراد بالثالث منها هو المراد

(١) الطبرسي مجمع البيان ج ٢ ص ٣٤.

بالأولين ومن البين إن المراد بهما خصوص الرجال، وعلى هذا يكون المراد من الموصول رجلين من الرجال ولا يراد منه ما يعم رجلاً وامرأة وبالتالي تختص الآية باللواط[1].

ثم استنتج من ذلك أن الآيتين لم تنسخا بآية بحكم الرجم ولا بآية الجلد لأن النسخ فرع وحدة الموضوع، فإن الجلد والرجم راجعان إلى الزنا وهذا يتحقق بين الذكر والأنثى والآيتان راجعتان إلى السحق المتحقق بين المرأتين أو اللواط المتحقق بين الذكرين فلا وحدة في الموضوع وبالتالي لا وحدة في الحكم حتى يكون حكم الرجم وآية الجلد ناسختان للآيتين.

ولا يخفى أن ما ذكره التفسير، وإن ينطبق على ظاهر الآيتين في بادىء الأمر ولكن هناك ما يبّعده.

إذ فيه **أولاً**: إن ما ذكره ينافي ما اتفق عليه جمهور المفسرين حيث فسروا الفاحشة بالزنا قال الطبرسي رداً على أبي مسلم حيث فسرها بخلو المرأة بالمرأة «إن هذا القول مخالف للاجماع ولما عليه المفسرون فإنهم أجمعوا على أن المراد من الفاحشة الزنا».

كما أن ما ذكره ينافي لما عليه المفسرون حيث رووا: لما نزل قوله تعالى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ ﴾[2] قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم[3].

وثانياً: إن التعبير في الآية الأولى بقوله: ﴿ مِن نِّسَآئِكُمْ ﴾

---

(١) الخوئي قدس سره البيان ص ٣٢٩ ـ ٣٣١.
(٢) النور آية: ٣.
(٣) الطبرسي: مجمع البيان ج ٢ ص ٣٤.

يناسب الأزواج قال: ﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ﴾[1] .

وقال سبحانه: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلۡتُم بِهِنَّ﴾[2] .

قال سبحانه: ﴿فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ﴾[3] .

وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ﴾[4] إلى غير ذلك فتكون الآية متضمنة لبيان حكم زنا المحصنات ذوات الأزواج فقط فكان حكمهن إذا أتين بالزنا الامساك في البيت، ثم نسخ بالرجم الوارد في السنة.

ولتوضيح ذلك: إن التعبير في المقام أعني: فاستشهدوا عليهن أربعة منكم يقارب ما ورد في سورة النور حول الزنا أعني: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾[5] وقال سبحانه: ﴿لَّوۡلَا جَآءُو عَلَيۡهِ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ﴾[6] .

كل ذلك يجرنا إلى القول بأن المراد من الفاحشة في الآية الأولى هي الزنا وبما أنها تحدثت عن اللواتي فقط، ثم قال: ﴿مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾ يمكن ادعاء ظهورها في زنا المحصنات من الأزواج فكان الحكم المكتوب عليهن هو الامساك في البيوت، ثم نسخ بالسنة أي الرجم.

---

(١) النساء آية ٤.

(٢) النساء آية ٢٣.

(٣) البقرة آية ٢٢٢.

(٤) البقرة آية ٢٣١ و ٢٣٢.

(٥) النور آية ٤.

(٦) النور آية ١٣.

ولما تم كلامه في زنا المحصنات، صارت الآية الثانية بصدد بيان حكم الزنا بلا احصان وحكمت عليه بالايذاء والتعيير إلا إذا تابا وأصلحا فيعرض عنهما وقد نسخ هذا الحكم بآية الجلد في سورة النور.

وبذلك يعلم وجه الاتيان بصيغة الجمع في الآية الأولى والتثنية في الآية الثانية وذلك لأن الأولى متعرضة لحكم خصوص النساء ذوات الأزواج فلا محيص عن التعبير بصيغة الجمع، بخلاف الآية الثانية فإنها بصدد بيان حكم زنا البكر مع البكر، فأتى بصيغة التثنية تغليباً للذكر على الأنثى.

فتلخص أن الآية الأولى متعرضة لحكم ذوات الأزواج، والثانية لحكم الزنا بغير احصان ذكراً أم أنثى، والامساك في البيوت يختص بالأولى وقد نسخت بالرجم، والايذاء باللسان أو بالأيدي راجعان إلى زنا البكر مع البكر فنُسخا بآية الجلد.

بقيت هنا أمور:

١ ـ ربما يقال: إن الامساك في البيوت لم يكن حداً للفاحشة، بل من باب الأمر بالمعروف لغاية صيانة سائر النساء عن الابتلاء بها وعلى ذلك فلا يكون الرجم نسخاً لهذا الحكم بل هو باق كبقاء الأحكام المربوطة بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

يلاحظ عليه: أنه خلاف الظاهر لدلالة الجزاء في ﴿ فَأَمۡسِكُوهُنَّ ﴾ على كونه جزاء للعمل الشنيع لا لأجل صيانة الآخرين عند الابتلاء بهما، على أنه لم يقل أحد من الفقهاء بالحبس من المساحقة التي حمل القائل الآية عليها فالقول المشهور فيه هو مائة جلدة

محصنة كانت أو غير محصنة للفاعلة والمفعولة نعم ذهب الشيخ الطوسي في النهاية إلى أنها ترجم مع الاحصان وتحد مع عدمه[1].

٢ ـ كيف يمكن أن يفسر قوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ بالرجم، مع أنه ليس لهن بل عليهن فإذا كان الرجم لهن فماذا عليهن.

والحق أنه كلام متين ولكنه لا يمنع عن القول بكون «الإمساك في البيوت» منسوخاً غاية الأمر يكون ذيل الأمر مجملاً من حيث المقصود ولا يصلح ما روي عن النبي ﷺ ـ كما تقدم ـ تفسيراً له.

٣ ـ إن النسخ هو رفع الحكم الظاهر في الدوام، دون ما يكون مؤقتاً من أوله كما في الآية لأن في قوله: ﴿يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ معطوف على قوله: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ﴾ في الآية ظاهرة في أنه سيقوم حكم آخر ومكانه.

يلاحظ عليه:

إن المراد من النسخ، هو الأعم من المصطلح وغيره وعلى كل تقدير فقد أزيل الحكم الوارد في الآية من الامساك في البيوت.

النسخ غير بطلان الآية:

قد عرفت أن النسخ الصحيح، هو نسخ الحكم دون التلاوة، والآية المنسوخة ذات جهتين أو ذات جهات والمنسوخ هو الجهة الواحدة وهي كونه المضمون حكماً شرعياً وأما اعجازها من حيث فصاحتها وبلاغتها ونحو ذلك فهي باقية لا تنسخ ولا ترفع.

---

(١) نجم الدين الحلي: شرائع الإسلام ج ٤ ص ٩٤٢.

النسخ آخر العلاج:

إن عَدّ الآية ناسخاً، إنما يصح إذا كان التنافي بصورة لا يرتفع إلا بالقول بزوال الحكم الأول وحلول الحكم الثاني مكانه وإلا فلو كان التنافي مرفوعاً بنحو آخر كالتقييد والتخصيص، فلا يصار إلى النسخ كما لا يخفى.

ـ تخصيص الكتاب بالسنة:

إن الكتاب دليل قطعي لا ينسخ إلا بدليل قطعي مثله، كالقرآن والسنة المتواترة وأما الخبر الواحد بسواء كان مستفيضاً أم لا، فلا يصلح لنسخ الحكم القطعي ومن قال إن قوله: «**نحن معاشر الأنبياء لا نورث**» ناسخ، لآيات الميراث، فقد قال بنسخ القرآن بالخبر الظني وهو بمعزل من الوصي.

على أن صريح الآيات، هو ارث الأقرب من الأنبياء قال سبحانه: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾ وقال: ﴿عُلِّمْنَا مَنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾[1] وقال سبحانه: عن لسان زكريا عليه السلام: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِن وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِرًا فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا﴾[2] وليس المراد هو وراثة النبوة لأنها ليست أمراً وراثياً أوّلاً وكان عند ذاك طلب كونه رضياً أمراً لغواً، لامتناع أن لا يكون النبي غير مرضي.

---

(١) النمل آيتان ١٦.

(٢) مريم آيتان ٥ ـ ٦.

هذا اجمال الكلام في النسخ والتفصيل يطلب من المطولات فنرجع إلى البداء الذي هو الموضوع الثاني.

* * * *

المقام الثاني:

القول في البَداء

البَداء من المسائل الكلامية التي تبحث عن قدرته ومشيئته سبحانه وأنه إذا قدّر شيئاً كان له أن يبدله بتقدير آخر، كما أن لها في الوقت نفسه أثراً في المجالات التربوية كما سيتبين لك ذلك، ولتحقيق البحث ورفع الغشاوة عن وجه الحقيقة يتوقف البحث على عدة مقامات.

١ ـ الأمر الأول: البداء في اللغة والاصطلاح:

البداء في اللغة هو الظهور بعد الخفاء، قال الراغب في مفرداته: بدا الشيء بدواً وبداءً أي ظهر ظهوراً بيناً فلا يطلق البداء في اللغة والمحاضرات العرفية إلا إذا تجدد فيه الرأي للإنسان في العمل الذي كان لديه الرغبة على فعله وتؤيده الآيات الكريمة، قال سبحانه: ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعۡدِ مَا رَأَوُاْ ٱلۡأٓيَٰتِ لَيَسۡجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٖ ﴾[(١)].

وقال سبحانه: ﴿ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمۡ يَكُونُواْ يَحۡتَسِبُونَ ﴾[(٢)].

وقال سبحانه: ﴿ وَبَدَا لَهُمۡ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُواْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُواْ

---

(١) يوسف آية ٣٥.

(٢) الزمر آية ٤٧.

﴿بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ﴾[1] إلى غير ذلك من الآيات.

وقال الشاعر:

بدا لي منها معصم حين جمرت وكفُ خضيب زينّت ببنان

فالبداء مصدر بدا يبدو بدواً من الناقص الواوي وليس من بدا بالهمز الذي بمعنى ابتدأ، قال سبحانه: ﴿إِنَّهُۥ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾[2] فإنه مهموز.

وأما الفرق بينه وبين الظهور فقد ذكره الإمام الأديب أبو هلال العسكري فقال: الفرق بين البدو والظهور، أن الظهور يكون بقصد وبغير قصد نقول: استتر فلان ثم ظهر، ويدل هذا على قصده للظهور.

ويقال: ظهر أمر فلان وإن لم يقصد لذلك... والبدو ما يكون بغير قصد تقول: بدا البرق، وبدا الصبح وبدأت الشمس، وبدا لي في الشيء لأنك لم تقصده للبدو[3]. فيراد منه في مقام الثبوت شيئاً، وفي مقام الاثبات شيئاً آخر.

أما مقام الثبوت، فيراد به تغيير المصير والمقدر بالأعمال الصالحة أو الطالحة، كما غيّر قوم يونس مقدرهم السيىء أعني نزول العذاب بالتوبة والانابة.

وأما مقام الاثبات فإخبار النبي والولي عن شيء للعلم بالمقتضي من دون الاطلاع على المانع عن تأثيره فإخبار يونس عن نزول العذاب لأجل الاطلاع على مقتضيه من دون وقوف على المانع من تأثيره فيخبر

---

(١) الزمر آية ٤٨.

(٢) يوسف آية ٤.

(٣) أبو هلال العسكري: الفروق اللغوية ص ٢٣٧ ـ أوفسيت مكتبة القدس..

عنه لكنه لا يتحقق على وجه لا يلزم منه كذبه، لدلالات الامارات الكثيرة على صدقه في الإخبار.

هذا اجمال القول في البداء المصطلح وسيوافيك تفصيله..

٢ ـ الأمر الثاني: البداء في كتب المخالفين:

قد تعرض المخالفون إلى مسألة البداء من دون مراجعة إلى كتب الشيعة الذين هم الأصل لاشاعة القول بالبداء وإن كان الكتاب والسنة يحتفلان به ولكن المجهر بالحقيقة هم الشيعة فجهروا بالحقيقة أمام من أنكرها، بيد أن منكري البداء اختلقوا من عند أنفسهم للبداء معنى وجعلوا يردون به الشيعة غافلين عن أن رواد أئمة أهل البيت عليهم السلام براء من ذلك المعنى براءة يوسف عليه السلام من الذنب الذي ألصق به وإليك نزراً من كلماتهم في ذلك المجال:

أ ـ انتقد سليمان بن جرير الزيدي مسألة البداء ونقله الرازي في نقد المحصل فقال ناقلاً عنه:.

أن أئمة الرافضة وضعوا مقالتين لشيعتهم لا يظفر أحد عليهم:

الأولى: القول بالبداء، فإذا قالوا إنه سيكون لهم قوة وشوكة ثم لا يكون الأمر على ما أخبروه قالوا بدا لله تعالى فيه[١].

أقول: إنك لا تجد أثراً من ذلك المعنى في كتاب من كتبهم حتى في كتب القصاصين بل للبداء معنى آخر دل عليه الكتاب والسنة واعترف به المنصفون من علماء أهل السنة.

---

(١) الرازي، النقد المحصل، ص ٢٤١، الأمر الثاني الذي ذكره هو القول بالتقية.

الثانية: قال البلخي: قال قوم ليسوا ممن يُعتبرون ولكنهم من الأمة على حال أن الأئمة المنصوص عليهم بزعمهم مفوض إليهم نسخ القرآن وتدبيره وتجاوز بعضهم حتى خرج من الدين، كقوله إن النسخ قد يجوز على وجه البداء وهو أن يأمر الله عز وجل عندهم بالشيء ولا يبدو له ثم يبدو له فيغيّره ولا يريد في وقت أمره به، أن يغيره هو ويبدّله وينسخه لأنه عندهم لا يعلم الشيء حتى يكون إلا ما يقدره فيعلمه علم تقدير، وتعرجفوا فزعموا أن ما نزل بالمدينة ناسخ لما نزل بمكة.

وقد نقل شيخنا الطوسي هذا الكلام عن البلخي وعلق عليه بقوله: وأظن أنه عنى بهذا أصحابنا الإمامية، لأنه ليس في الأمة من يقول بالنص على الأئمة عليهم السلام سواهم. فإن كان عناهم فجميع ما حكاه عنهم باطل وكذب عليهم لأنهم لا يجيزون النسخ على أحد من الأئمة عليهم السلام ولا أحد منهم يقول: بحدوث العلم[1].

وسيوافيك إن ما عزاه إلى الشيعة غير صحيح نسجه خياله ووهمه.

وخاصة ما ذكره من أن الشيعة تقول: بأنه فوض إلى أئمتهم نسخ القرآن فإنه كذب بلا مرية ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾[2] وقد رمى ثلث المسلمين بإفك يواخذه الله سبحانه وتعالى به يوم القيامة.

وليس البلخي منفرداً في هذه النسبة بل تلاه آخرون قال أبو الحسن الأشعري: وكل الروافض إلا شرذمة قليلة يزعمون أنه يريد الشيء ثم يبدو له فيه.

وفسره المعلق على كتاب الأشعري بقوله: أي يظهر له وجه

---

(١) التبيان ج ١ ص ١٣ ط النجف و ط النشر الإسلام ج ١ ص ٢٨٦.
(٢) الكهف آية ٥.

المصلحة بعد خفائه فيغير رأيه[1].

وكل من جاء بعد هؤلاء من أهل السنة قلدوا السابقين منهم فجعلوا الشيعة في قفص الاتهام ونسبوا إليهم ما هو براء منه.

ومن عجيب الأمر أن البداء يحتل عند الشيعة مكانة عظيمة في التعرف على الله سبحانه كما سيوافيك بيانه ولكن عند السنة كفر وزندقة وما هذا إلا لأنهم لم يركزوا اهتمامهم على معنى فارد، فالبداء الذي تتبناه الشيعة غير ما ينسبه إليهم مخالفيهم.

ـ الأمر الثالث: مكانة البداء في أحاديث العترة الطاهرة:

يحتل البداء مكانة مرموقة في أحاديث العترة الطاهرة.

روى زرارة بن أعين عن أحد الصادقين «ـ الإمام الباقر والإمام الصادق عليه السلام» قال: ما عبد الله بشيء مثل البداء.

وفي رواية هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام: ما عُظّم الله بمثل البداء[2].

وروى محمد بن مسلم عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما بعث الله نبياً حتى يأخذ عليه ثلاثة خصال: الاقرار له بالعبودية، وخلع الأنداد، وإن الله يقدِّم ما يشاء ويؤخر ما يشاء[3].

روى مالك الجهني قال سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: لو علم

---

(١) الأشعري، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلي ص ١٠٧ بتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد.

(٢) الكليني في الكافي باب البداء ص ١٤٦ الحديث ١ و ٣ ـ و ١٢ و ١٣و ١٥.

(٣) المصدر السابق.

الناس ما في البداء من الأجر ما فتروا عن الكلام فيه[1].

وروى مراز بن حكيم قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: ما تنبأ نبي قط[2] حتى يقر لله بخمس خصال، بالبداء، والمشيئة، والسجود، والعبودية، والطاعة.

وروى ريان بن الصلت قال سمعت الرضا عليه السلام يقول: ما بعث الله نبياً قط إلا بتحريم الخمر، وأن يقر لله بالبداء[3].

وهذه الروايات ونظائرها وإن اختلفت في الخصال التي أخذ الله سبحانه الإقرار له من الأنبياء ولكنه لا يضر لاحتمال أن تكون تلك الخصال أكثر مما جاء في بعض الروايات، وقد اكتفى في بعضها على قسم منها.

الأمر الرابع: اتفقت الشيعة على أنه سبحانه عالم بالحوادث كلها غابرها وحاضرها ومستقبلها، لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، فلا يتصور فيه الظهور بعد الخفاء ولا العلم بعد الجهل، بل الأشياء دقيقها وجليلها، حاضرة لديه ويدل عليه الكتاب والسنّة المرويّة عن طريق أئمة أهل البيت مضافاً إلى البراهين الفلسفية المقررة في محلها.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ﴾[4].

(١) المصدر السابق.
(٢) المصدر السابق. آية ٣٨.
(٣) المصدر السابق.
(٤) آل عمران آية ٥.

وقوله: ﴿وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى اللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾[2] كيف وهو محيط بالعالم صغيره وكبيره، مادّية ومجردة، والأشياء كلها قائمة به قياماً قيوماً كقيام المعنى الحرفي بالاسمي والرابط بالطرفين ويكفي في ذلك قوله سبحانه: ﴿مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَا إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾[3].

وقوله سبحانه: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾[4].

وأما الأخبار فنكتفي بالقليل منها:

قال الإمام موسى الكاظم عليه السلام «لم يزل الله عالماً بالأشياء قبل أن يخلق الأشياء كعلمه بالأشياء بعدما خلق الأشياء»[5].

وقال الإمام علي عليه السلام: «كل سر عندك علانية وكل غيب عندك شهادة»[6].

وقال عليه السلام: «لا يعزب عنه عدد قطر الماء ولا نجوم السماء ولا سوافي الريح في الهواء، ولا دبيب النمل على الصفا، ولا مقيل الذر في

---

(١) ابراهيم آية ٣٨.
(٢) الأحزاب آية ٥٤.
(٣) الحديد آية ٢٢.
(٤) هود آية ٦.
(٥) الكافي ج ١ باب صفات الذات الحديثة ٤.
(٦) نهج البلاغة الخطبة ١٠٥.

الليلة الظلماء، يعلم ساقط الأوراق، وخفيّ طرف الأحداق»[1].

إلى غير ذلك من الروايات[2] التي تدل على احاطة علمه بكل شيء قبل خلقه وحينه وبعده.. وأنّه لا يخفى عليه شيء أبداً.

وقال الإمام الصادق عليه السلام في تفسير قوله: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ فكل أمر يريده الله، فهو في علمه قبل أن يصنعه ليس شيء يبدوله إلا وقد كان في علمه، إن الله لا يبدو له من جهل وقال: من زعم أن الله عز وجل يبدو له من شيء لم يعلمه أمس، فابرؤوا منه»[3] إلى غير ذلك من الروايات التي تدل على احاطة علمه بكل شيء قبل خلقه وحينه وبعده وأنّه لا يخفى عليه شيء أبداً.

وأما العقل فقد دل على تنزهه من وصمة الحدوث والتغيير، وأنَّه تقدست أسماؤه أعلى من أن يقع معرضاً للحوادث والتغييرات، ولأجل ذلك ذهبوا إلى امتناع البداء عليه بمعنى الظهور بعد الخفاء، والعلم بعد الجهل، لاستلزامه كون ذاته محلاً للتغير والتبدل، المستلزم للتركيب والحدوث، إلى غير ذلك مما يستحيل عليه سبحانه.

فالآيات وكذلك الأحاديث المروية عن أئمة الشيعة عليهم السلام تشهد على علمه الذي لا يشوبه جهل، وعلى سعته لكل شيء قبل الخلق وبعده، وأنه يستحيل عليه الظهور بعد الخفاء، والعلم بعد الجهل.

وعليه فمن نسب إلى الشيعة الإمامية ما يستشم منه خلاف ما دلّت

---

(١) نهج البلاغة الخطبة ١٧٣ طبعة محمد عبدة.

(٢) لاحظ في العثور على الروايات حول علمه تعالى البحار ج ٤ ص ١٢١ والكافي ج ١ ص ١١.

(٣) البحار ج ٤ باب البداء ص ١١١، الحديث ٣٠ ـ والبرهان ج ٢ ص ٣٠٠، الحديث ٢ والبرهان ج ٢ ص ٣٠٠ الحديث ٢١.

عليه الآيات والأحاديث فقد افترى كذباً ينشأ من الجهل بعقائد الشيعة، أو التزلّف إلى حكّام الوقت الحاقدين لهم والتعصب المقيت.

وبذلك يُعلم بطلان ما قاله الرازي في تفسيره عند البحث عن آية المحو والاثبات حيث يقول: قالت الرافضة: البداء جائز على الله تعالى وهو أن يعتقد شيئاً ثم يظهر له أن الأمر بخلاف ما اعتقده، وتمسكوا فيه بقوله: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ﴾ ثم قال: إن هذا باطل لأن علم الله من لوازم ذاته المخصوصة وما كان كذلك؛ كان دخول التغيّر والتبدّل فيه باطلاً[1].

وما حكاه الرازي عن الرافضة لا ينطبق على عقيدة الشيعة وإنما سمعه عن بعض الكذّابين الأفاكين الذين يفتعلون الكذب لغايات فاسدة، وقد قبله من دون امعان ودقّة، مع أن موطنه ومسقط رأسه (بلدة ري) كانت مزدحم الشيعة ومركزهم وكان الشيخ محمود بن علي بن الحسن سديد الدين الحمصي الرازي، علامة زمانه في الأصوليين معاصراً ومواطناً للرازي وهو مؤلف كتاب «المنقذ من التقليد والمرشد إلى التوحيد»[2].

ولو كان الفخر الرازي رجلاً منصفاً لرجع إليه في تبيين عقائد الشيعة، ولما تهاجم عليهم بسباب مقذع، وربّما ينقل عنه بعض الكلمات في تفسيره.

وليس الرازي فريداً في النقول في هذا المجال بل سبقه

---

(١) تفسير الرازي ج ٤ ص ٢١٦ تفسير سورة الرعد.

(٢) الطهراني آغا برزك، الثقات العيون في سادس القرون/ ٢٩٥ وطبع الكتاب أخيراً.

البلخي (ت ٣١٩) في هذه النسبة[١]، ونقله الشيخ الأشعري (٢٦٠ ـ ٣٢٤) في مقالات الإسلاميين[٢] ونقله أبو الحسن النوبختي في فرق الشيعة عن بعض فرق الزيدية[٣].

الأمر الخامس: كما دلت الآيات والأحاديث[٤] على أنه سبحانه لم يفرغ من أمر الخلق والايجاد والتدبير والتربية، دلت على أن مصير العباد يتغيّر، بحسب أفعالهم وصلاح أعمالهم من الصدقة والاحسان وصلة الأرحام وبرّ الوالدين، والاستغفار والتوبة وشكر النعمة واداء حقّها إلى غير ذلك من الأمور التي تغيّر المصير وتبدل القضاء وتفرّج الهموم والغموم وتزيد في الأرزاق، والأمطار، والأعمار والآجال كما أنّ لمحرم الأعمال وسيئها من قبيل البخل، والتقصير وسوء الخلق، وقطيعة الرحم، وعقوق الوالدين، والطيش، وعدم الإنابة، وكفران النعمة وما شابهها تأثيراً في تغيير مصيرهم بعكس ذلك من اكثار الهموم، والقلق، ونقصان الأرزاق، والأمطار، والأعمار، والآجال، وما شاكلها.

فليس للإنسان مصير واحد، مقدّر فارد، يصيبه على وجه القطع والبت، ويناله، شاء أو لم يشأ، بل المصير والمقدر يتغيّر ويتبدل بالأعمال الصالحة والطالحة وشكر النعمة وكفرانها، وبالإيمان والتقوى، والكفر والفسوق.

---

(١) الطوسي التبيان ج ١ ص ١٣.
(٢) مقالات الإسلاميين ص ١٠٧.
(٣) فرق الشيعة ص ٧٦ نقله عن سليمان بن جرير الذي كفّره أهل السنة أيضاً لتكفير عثمان فهل يصح الاعتماد على مثله.
(٤) البحار ج ٤ الحديث ١٧ وغيره.

وهذا ممّا لا يمكن (لمن له أدنى علاقة بالكتاب والسنّة) انكاره إلاّ من كان مؤمناً بالقلب، ومنكر باللسان.

ونحن نأتي في المقام بقليل من كثير مما يدل على ذلك من الآيات والروايات.

منها: قوله سبحانه حاكياً عن شيخ الأنبياء ﴿ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا﴾[1].

ترى أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ يجعل الاستغفار، علّة مؤثرة في نزول المطر، وكثرة الأموال والبنين، وجريان الأنهار إلى غير ذلك. وأما بيان كيفية تأثير عمل العبد في الكائنات الطبيعية، فيطلب في محله.

وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[2].

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾[3].

وقوله سبحانه: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا

---

(١) نوح آيات ١٠ ـ ١٢.
(٢) الأنفال آية ٥٣.
(٣) الأعراف آية ٩٦.

﴿ يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴾(١) .

وقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِى لَشَدِيدٌ ﴾(٢) .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَنُوحًا إِذْ نَادَىٰ مِن قَبْلُ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥ مِنَ ٱلْكَرْبِ ٱلْعَظِيمِ ﴾(٣) .

وقال تعالى : ﴿ ۞ وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلضُّرُّ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ فَكَشَفْنَا مَا بِهِۦ مِن ضُرٍّ ﴾(٤) .

وقال سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾(٥) .

وقال تعالى : ﴿ فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۞ فَنَبَذْنَٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ ﴾(٦) .

قال تعالى : ﴿ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ وَكَذَٰلِكَ نُۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾(٧) .

وقال سبحانه تعالى : ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ

---

(١) الطلاق الايتان ٢ ـ ٣ .
(٢) إبراهيم آية ٧ .
(٣) الأنبياء آية ٧٦ .
(٤) الأنبياء آية ٨٣ .
(٥) الأنفال آية ٣٣ .
(٦) الصافات آيات ١٤٣ ـ ١٤٦ .
(٧) الأنبياء آية ٨٨ .

يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْيِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾[١].

وهذه الآيات بالإضافة إلى كثير من الأحاديث التي سيوافيك بيان نزر منها تعرب عن أن الأعمال الصالحة مؤثرة في مصير الإنسان وأنه يقدر بعلمه الصالح على تغيير القدر، وتبديل القضاء وليس هناك مقدر محتوم فيما يرجع إلى أفعاله الاختيارية حتى يكون العبد في مقابله مكتوف الأيدي والأرجل.

وأما الأحاديث التي تدل على هذا المطلب فكثيرة جدّاً، منتشرة في كتب الحديث تحت عناوين مختلفة من قبيل الصدقة والاستغفار والدعاء، وصلة الرحم، وما أشبه ذلك ومن أراد فليراجع إلى مكانها فنذكر القليل من الكثير:

أ ـ أثر الاستغفار في الرزق:

روى الصدوق في الخصال عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «الاستغفار يزيد في الرزق» وروى أيضاً فيها عن أمير المؤمنين عليه السلام «اكثروا الاستغفار تجلبوا الرزق»[٢].

ب ـ الدعاء وآثاره:

روى الحميري في قرب الاسناد عن الصادق عليه السلام إنّ الدعاء يرد

---

(١) يونس آية ٩٨، وقد استشهد الإمام أمير المؤمنين (ع) ببعض هذه الآيات عند الاستسقاء، فقال: «إن الله يبتلي عبادهُ عند الأعمال السيئة بنقص الثمرات ٢ نهج البلاغة الخطبة ١٤٣.

(٢) المصدر السابق كتاب الذكر والدعاء باب الاستغفار وفضله وأنواعه، الحديث ٤ ـ ١٧ (روى أحاديث حول الاستغفار من الخاصة والعامة).

القضاء وإن المؤمن ليذنب فيحرم بذنبه الرزق.

وروي أيضاً عنه عليه السلام أنه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «داووا مرضاكم بالصدقة وادفعوا أبواب البلاء بالدعاء».

وروى الصدوق عن أمير المؤمنين عليه السلام «ادفعوا أمواج البلاء عنكم بالدعاء قبل ورود البلاء»[1].

وقد عقد الكليني في الكافي باباً أسماه «إنّ الدعاء يرد البلاء والقضاء» ومن جملة أحاديث هذا الباب عن حماد بن عثمان قال: سمعته يقول: «إنَّ الدعاء يرد القضاء ينقضه كما ينقض السلك وقد أُبرم ابراماً»[2].

وروي عن أبي الحسن موسى عليه السلام «عليكم بالدعاء فإن الدعاء لله والطلب إلى الله يرد البلاء وقد قُدّر وقضى ولم يبق إلا امضاؤه فإذا دعي الله وسئل، صرف البلاء صرفه»[3].

وأخرج الحاكم عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال: لا ينفع الحذر عن القدر ولكن الله يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر.

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنّف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: ما دعا عبد بهذه الدعوات إلا وسع الله له في معيشته:

يا ذا المن ولا يمنّ عليه، يا ذا الجلال والاكرام، يا ذا الطول، لا

---

(١) البحار الجزء ٩٣ كتاب الذكر والدعاء، أبواب الدعاء، الباب ١٦ الحديث ٢ ـ ٣ و ٥ (روى أحاديث من الفريقين).

(٢) الكافي، ج ٢، باب إن الدعاء يرد القضاء ص ٤٦٩ الحديث ١.

(٣) المصدر السابق الحديث/ ٨ ص ٤٧٠.

إله إلا أنت ظهر اللاجئين وجار المستجيرين، ومأمن الخائفين إن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب شقياً فامح عني اسم الشقاء وأثبتني عندك سعيداً، وإن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب محروماً مقتراً عليَّ رزقي فامح حرماني ويسر رزقي وأثبتني عندك سعيداً موفقاً للخير فإنك تقول في كتابك الذي أنزلته: ﴿**يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ**﴾[1].

وروي أيضاً في الدر المنثور في تفسير قوله تعالى: ﴿**يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ**﴾ ما يقرب من هذا فلاحظ[2].

ج ـ أثر صلة الرحم:

روى السيوطي في الدر المنثور عن علي (رضي الله عنه) أنه: سأل رسول الله ﷺ عن هذه الآية ﴿**يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ**﴾؟ فقال له: **لأقرّنّ عينك بتفسيرها ولأقرن عين أمتي بعدي بتفسيرها: الصدقة على وجهها وبر الوالدين، واصطناع المعروف يحوّل الشقاء سعادة ويزيد في العمر ويقي مصارع السوء.**

* * *

وكما أن للأعمال الصالحة أثراً في المصير وحسن العاقبة، وشمول الرحمة وزيادة العمر وسعة الرزق كذلك الأعمال الطالحة والسيئات في الأفعال فإن لها تأثيراً ضد أثر الأعمال الحسنة ويدل على

---

(١) السيوطي، الدر المنثور ج ٤ ص ٦٦.
(٢) الدر المنثور ج ٦ ص ١٤٣.

ذلك من الآيات قوله سبحانه:

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[1].

وقال سبحانه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[2].

وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾[3].

وأما الروايات في ذلك فحدّث عنها ولا حرج فنكتفي بما عنى أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال في خطبه: «أعوذ بالله من الذنوب التي تعجل الفناء» فقام إليه عبد الله بن الكواء اليشكري، فقال: يا أمير المؤمنين أو تكون ذنوب تعجل الفناء؟ فقال: «نعم، ويلك قطيعة الرحم» وقال أيضاً: «إذا قطعوا الأرحام جعلت الأموال في أيدي الأسرار»[4].

إذا وقفت على هذه الأمور فاعلم أنّه يقع الكلام في البداء في مقامين:

١ ـ البداء في مقام الثبوت: أي تغيير المصير بالأعمال الصالحة أو الطالحة.

---

(١) النحل آية ١١٢.
(٢) الأنفال آية ٥٣.
(٣) الأعراف الآية ١٣١.
(٤) الكافي ج ٢/ كتاب الإيمان والكفر باب قطيعة الرحم الحديث ٧ و ٨.

٢ ـ البداء في مقام الاثبات أي الإخبار عن تحقق الشيء علماً بالمقتضي مع خفاء المانع.

إذا عرفت ما ذكرنا فاعلم أن للقول بالبداء دعامتين:

ـ **الأولى**: صيانة سلطة الله تعالى على الكون ومصير الإنسان وأنه سبحانه لم يفرغ من الأمر وأنه كل يوم هو في شأن.

ـ **الثانية**: إن المقدرات على قسمين: مقدّر محتوم ومقدّر معلق، فالمقدّر المعلق للإنسان قابل للتغيير، وبعبارة أخرى إن الإنسان بأفعاله الصالحة والطالحة يستطيع على تغيير المصير بإذنه سبحانه وإليك الكلام في كلتا الدعامتين.



الدعامة الأولى للبداء

أنه سبحانه كل يوم هو في شأن.

يَظهر من الآيات والروايات أن اليهود كانت تتبنى عدم جواز النسخ في الأحكام الشرعية، وتُنكر نسخ شريعة موسى، وتعيّر المسلمين بالقول قائلة: «بأنه سبحانه قد فرغ من الأمر فلا يزيد ولا ينقص»[1] ويعرب عن ذلك قول الإمام الرضا عليه السلام لسليمان لمّا قال له: «لأنه قد فرغ من الأمر فليس يزيد فيه شيئاً» قال عليه السلام هذا قول اليهود فكيف قال: «ادعوني أستجب لكم».

ولما فسره سليمان بأنه سبحانه عنى بذلك عليه قال: أفيعد بما لا يفي به؟ فكيف قال: «يزيد في الخلق ما يشاء» وقال عز وجل: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ وقد فرغ من الأمر[2]؟.

فإذا كان التقدير عند اليهود أمراً لا يتسّرب إليه التغيير فالقول بالبداء رد على تلك النظرية وإن التقدير غير المحتوم قابل للتغيير نعم التقدير المحتوم لا يقبل التغيير.

---

(١) الحويزي نور الثقلين ج ٢ ص ٥١٤ تفسير سورة الرعد رقم الحديث ١٧٢ و ١٧٣.

(٢) الكشاف للزمخشري ج ٣.

إن الاعتماد على الاسرائيليات صار سبباً لتسرب عقيدة اليهود إلى بعض المسلمين، هذا هو عبد الله بن طاهر، زعم قول القائل «قد جف العلم بما هو كائن إلى يوم القيامة» حقيقة راهنة فدعا الحسين بن الفضل فقال له: أشكلت عليّ ثلاث آيات دعوتك لتكشف لي منها قوله تعالى: «كل يوم هو في شأن» كيف يجتمع مع قوله: «جف القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة».

فقد التجأ السائل إلى طبيب عليل، فقال: وأما قوله: كل يوم هو في شأن، فإنها شؤون يبديها لا شؤون يبتدؤها.

ولا يذهب عليك إن ما فسر به كلامه سبحانه، تفسير بالرأي، لا صلة له بظاهر الآية، ومفادها، فإن معناها يحدث الأشياء ويبتدىء بها، لا أنه يبديها بعدما ابتدأها في الأزل.

قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «الحمد لله الذي لا يموت، ولا ينقض عجائبه لأنه كل يوم هو في شأن من إحداث بديع لم يكن».

إن ما أجاب الحسين بن الفضل نفس عقيدة اليهود زعمت أنه تعالى أوجد جميع المخلوقات وأحدثها دفعة واحدة لكنها مندرجات في البروز والظهور لا في الوجود والحدوث فلا يصدر منه شيء إلا ما أوجد أولاً.

ولا أغالي في القول إذا قلت: إن تفسير قسم من الآيات الكريمة رهن العلم بعقائد اليهود والنصارى فإن القرآن يقصّ في آياته أكثر ما اختلفت فيه كلمة بني اسرائيل ولا يقف المفسر على كيفية القضاء وواقعه إلا بعد الوقوف على اختلافهم قال سبحانه: ﴿ إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ

﴿يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَكۡثَرَ ٱلَّذِي هُمۡ فِيهِ يَخۡتَلِفُونَ ﴾[1] فإذا كان هذا شأن القرآن فعلى المفسر الإلمام بعقائدهم وتواريخهم وما يتضاربون من مسائل الخلاف.

إنه سبحانه بعدما يذكر خلق السموات والأرض وما بينهما يذيله بعدم مس اللغوب ويقول: «﴿وَلَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَمَا بَيۡنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٖ﴾[2] واللغوب في اللغة بمعنى: التعب والهدف من التذييل، ردّ ما جاء في التوراة في سفر التكوين العبارة التالية:

فرغ الله في اليوم السابع من عمله الذي عمل فاستراح في اليوم السابع من جميع عمله الذي عمل وبارك الله اليوم السابع وقدسّه لأنه استراح من جميع عمله الذي عمل الله خالقاً[3].

والحاصل أنه قد دلت الآيات الكريمة على أنه سبحانه لم يفرغ من أمر الخلق والإيجاد فهو سبحانه ﴿كُلَّ يَوۡمٍ هُوَ فِي شَأۡنٖ﴾[4].

وقال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُۗ﴾[5] ولأجل ذلك ينسب إلى ذاته كل ما يرجع إلى الخلق والإيجاد في كثير من الآيات، ويأتي في مقام البيان صيغ دالة على الاستمرار ليبيّن أن الخلق والإيجاد والتدبير بعد مستمرة حسب مشيئته سبحانه وفي ذلك يقول:

---

(1) النمل آية ٧٦.
(2) ق آية ٣٨.
(3) التوراة: سفر التكوين: الاصحاح ١ ـ ٣.
(4) الرحمن آية ٢٩.
(5) الأعراف آية ٥٤.

﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُۥ ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ رُكَامًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِنۢ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَيَصْرِفُهُۥ عَن مَّن يَشَآءُ ۖ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِۦ يَذْهَبُ بِٱلْأَبْصَٰرِ ﴾[1].

فالأفعال المذكورة في الآية بصيغة المضارع مثل قوله: يزجي أي (يحرك) وقوله: ثم يؤلف أي (يركّب بينها) وقوله: «ثم يجعله ركاماً»: أي (متراكمة متكاثفة) تكشف عن كونه كل يوم هو في شأن وأن أمر الخلق والايجاد بعد مستمر ولم يفرغ هو عن أمره.

وكما أن أمره بعد مستمر فهكذا التدبير، فهو مستمر باستمرار الخلقة، فهو ما زال خالقاً ومدبراً ولأجل ذلك قال سبحانه: ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ۖ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۖ مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾[2].

نرى أنه سبحانه ينسب التدبير لنفسه بعد نسبة الخلق إليها، ويقيّد تأثير كل علة سواه باذنه فالمراد من الشفيع هو العلة المؤثرة من العلل التكوينية وهو من الشفع بمعنى الزوج فكان نظام العلية مشفوعاً إلى إرادة الله ومستمداً من قدرته، يؤثر فيما يؤثر من المظاهر الطبيعية والآثار المادية على أن التدبير لا ينفك عن الخلق، وهو الخالق الوحيد، كما هو المدبر الوحيد[3].

---

(١) النور آية ٤٣.

(٢) يونس آية ٣.

(٣) لاحظ مفاهيم القرآن ج ١ ص ٣٠٦.

نعم ينفك التدبير عن الخالق في تدبير رب البيت بالنسبة إلى أهله وحاكم البلد بالنسبة إلى مواطنيه دون الخالق السبحان، فإن تدبير الجنين منذ تكونه في رحم الأم يتم بآلاف من التفاعلات حتى يخرج من بطنها (الأم) وليست التفاعلات إلا جزأً من عملية الخلق وفرع منه وإيجاد بعد إيجاد.

وبذلك يعلم أن الدعامة الأولى للقول بالبداء هو الصيانة على سلطته سبحانه على الكون واستمراره ما دامت السموات والأرض باقية رغم عقيدة اليهود المبنية على خلع سلطته عن العالم وأنه خلق وتقاعد عن كل شيء.



وحان وقت البحث عن الدعامة الثانية فنقول:

الدعامة الثانية

هذا الأصل، الذي يعدّ من المعارف العليا تجاه ما عرف من اليهود، من سيادة القدر على كل شيء حتى إرادته سبحانه يستفاد بوضوح من قوله سبحانه: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[1].

وهذه الآية هي الأصل في البداء في مقام الثبوت ويكفي في إيضاح دلالتها، نقل كلمات المحققين من المفسرين، حتى يقف القارىء على أنّ القول بالبداء بالمعنى الصحيح، مما اتفقت عليه الأمة.

١ ـ روى الطبري (٣١٠) في تفسير الآية عن لفيف من الصحابة والتابعين أنهم كانوا يدعون الله سبحانه بتغيير المصير واخراجهم من الشقاء ـ إن كتب عليهم ـ إلى السعادة مثلاً: كان عمر بن الخطاب يقول وهو يطوف بالكعبة. اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فاثبتني فيها وإن كنت كتبتني على الذنب [الشقاوة] فامحني وأثبتني في أهل السعادة فإنّك تمحو ما شاء وتثبت وعندك أمّ الكتاب.

وروي نظير هذا الكلام عن ابن مسعود، وابن عباس، وشقيق

(١) الرعد آية ٣٩.

وأبي وائل[1].

وروي عن ابن زيد أنه قال سبحانه: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ بما ينزّل على الأنبياء ويثبت ما يشاء مما ينزله إلى الأنبياء وقال وعنده أم الكتاب لا يغيّر ولا يبدل[2].

٢ ـ قال الزمخشري (٥٢٨): ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ﴾ ينسخ ما يستصوب نسخه ويثبت بدله ما يرى المصلحة في اثباته أو ينزله غير منسوخ[3].

٣ ـ ذكر الطبرسي (٥٤٨ ـ ٤٧١): لتفسير الآية وجوهاً متقاربة وقال:

«الرابع أنه عامٌ في كل شيء فيمحو من الرزق ويزيد فيه، ومن الأجل، ويمحو السعادة والشقاوة ويثبتهما (روي ذلك) عن عمر بن الخطاب، وابن مسعود وأبي وائل وقتادة وأم الكتاب أصل الكتاب الذي أثبتت فيه الحادثات والكائنات، وروى أبو قلابة عن ابن مسعود أنه كان يقول: «للهم إن كنت كتبتني في الأشقياء فامحني من الأشقياء...»[4].

٤ ـ قال الرازي (٦٠٨) إنّ في هذه الآية قولين:

القول الأول: إنها عامة في كل شيء كما يقتضيه ظاهر اللفظ قالوا إنّ الله يمحو من الرزق ويزيد فيه، وكذا القول في الأجل والسعادة

---

(١) الطبري: التفسير جامع البيان ج ٣ ص ١١٢ ـ ١١٤.

(٢) المصدر السابق.

(٣) الزمخشري الكشاف ج ٢ ص ١٦٩.

(٤) مجمع البيان الطبرسي ج ٦ ص ٣٩٨.

والشقاوة والإيمان والكفر وهو مذهب عمر وابن مسعود، والقائلون بهذا القول كانوا يدعون ويتضرعون إلى الله تعالى في أن يجعلهم سعداء لا أشقياء وهذا التأويل رواه جابر عن رسول الله ﷺ.

والقول الثاني: إن هذه الآية خاصة في بعض الأشقياء دون البعض ثم قال: فإن قال قائل: ألستم تزعمون إنّ المقادير سابقة قد جف بها القلم وليس الأمر بأنف فكيف يستقيم مع هذا المعنى، المحو والاثبات قلنا: ذلك المحو والاثبات أيضاً مما جف به القلم فلأنه لا يمحو إلا ما سبق في علمه وقضائه محوه[1].

٥ ـ وقال القرطبي (٦٧١) ـ بعد نقل القولين وإن المحو والاثبات هل يعمان جميع الأشياء أو يخصان ببعضها ـ: مثل هذا لا يدرك بالرأي والاجتهاد، إنما يؤخذ توقيعاً فإن صح فالقول به يجب أن يوقف عنده وإلاّ فتكون الآية عامة في جميع الأشياء وهو الأظهر، ثم نقل دعاء عمر بن الخطاب في حال الطواف ودعاء عبد الله بن مسعود ثم قال روي في الصحيحين عن أبي هريرة قال سمعت النبي ﷺ: «**من سرَّه أن يُبسط له في رزقه وَيُنسَأ له في أثره (أجله) فليصل رحمه**»[2].

٦ ـ قال ابن كثير (٧٧٤) بعد نقل قسم من الروايات: ومعنى هذه الروايات أنّ الأقدار ينسخ الله ما يشاء منها ويثبت منها ما شاء، وقد يُستأنس لهذا القول بما رواه الإمام أحمد عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنّ الرجل ليُحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا بالدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر**» ثم نقل عن ابن عباس: الكتاب

---

(١) الرازي ج ١٠/ ص ٦٤ ـ ٦٥.

(٢) القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج ٥ ص ٣٢٩.

كتابان، فكتاب يمحو الله منه ما يشاء ويثبت عنده ما يشاء وعنده أم الكتاب»[1].

٧ ـ روى السيوطي (٩١١) عن ابن عباس في تفسير الآية: هو الرجل يعمل الزمان بطاعة الله، ثم يعود لمعصية الله فيموت على ضلالة فهو الذي يمحو، والذي يثبت، الرجل يعمل بمعصية الله تعالى وقد سبق له خير حتى يموت وهو في طاعة الله سبحانه وتعالى. ثم نقل ما نقلناه من الدعاء عن لفيف من الصحابة والتابعين[2].

٨ ـ ذكر الألوسي (١٢٧٠) عند تفسير الآية قسماً من الآثار الواردة حولها وقال: أخرج ابن مردويه وابن عساكر عن علي ـ كرم الله وجهه ـ أنه سأل رسول الله ﷺ عن قوله تعالى: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ . . .﴾ الآية فقال له عليه الصلاة والسلام: **لأُقرِّنَ عينك بتفسيرها ولأقرِّنَ عين أمتي بعدي بتفسيرها: الصدقة على وجهها وبر الوالدين، واصطناع المعروف، يحوّل الشقاء سعادة ويزيد في العمر ويقي مصارع السوء.** ثم قال: دفع الاشكال عن استلزام ذلك، بتغير علم الله سبحانه ومن شاء فليراجع[3].

٩ ـ وقال صديق حسن خان (١٣٠٧) في تفسير الآية: وظاهر النظم القرآني العموم في كل شيء معاً في الكتاب فيمحو ما يشاء محوه من شقاوة أو سعادة أو رزق أو عمر أو خير وشرٍّ ويبدل هذا بهذا، ويجعل هذا مكان هذا. لا يسأل عما يفعل وهم يسألون وإلى هذا ذهب

---

(١) ابن كثير في تفسيره ج ٢ ص ٥٢٠.
(٢) السيوطي الدر المنثور ج ٤ ص ٦٦٠ لاحظ ما نقله في المقام من المأثورات كلها تحكي.
(٣) الألوسي روح المعاني ج ١٣ ص ١١١.

عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس وأبو وائل وقتادة والضحاك وابن جريح وغيرهم. . . [1].

١٠ ـ وقال القاسمي (١٣٣٢) تمسك جماعة بظاهر قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ فقالوا إنّها عامَّة في كل شيء كما يقتضيه ظاهر اللفظ قالوا ـ يمحو الله من الرزق ويزيد فيه وكذا القول في الأجل والسعادة والشقاوة والإيمان والكفر [2].

١١ ـ وقال المراغي في تفسير الآية: وقد أثر عن أئمة السلف أقوال لا تناقض بل هي داخلة فيما سلف ثم نقل الأقوال بإجمال [3].

وهذه الجمل والكلم الدرية المضيئة عن الصحابة والتابعين لهم بإحسان، والمفسرين تعرب عن الرأي العام بين المسلمين في مجال امكان تغيير المصير بالأعمال الصالحة والطالحة ومنها الدعاء والسؤال وأنّه ليس كل تقدير حتمياً لا يغير ولايبدّل وأن لله سبحانه لوحين: لوح المحو والاثبات ولوح «أم الكتاب» والذي لا يتطرق التغيير إليه هو الثاني دون الأول، وأنّ القول بسيادة القدر على اختيار الإنسان في مجال الطاعة والمعصية، قول بالجبر الباطل بالعقل والضرورة ومحكمات الكتاب. ومن جنح إليه لزمه القول بلغوية ارسال الرسل وإنزال الكتب: ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ [4].

وكما أنه سبحانه يداه مبسوطتان، كذلك العبد مختار، في أفعاله

---

(١) صديق حسن خان: فتح البيان ج ٥ ص ١٧١.

(٢) القاسمي: محاسن ج ٩ ص ٣٧٢.

(٣) المراغي في تفسيره ج ٥ ص ١٥٥ و ١٥٦.

(٤) سورة ص الآية ٢٧.

لا مسيّر، وحر في تصرفاته[1] لا مجبور، له أن يغيّر مصيره وقدره بحسن فعله، وجودة عمله، ويخرج اسمه منِ الأشقياء، ويدخله في السعداء، كما أنّ له أن يخرج اسمه من السعداء ويدخله في الأشقياء بسوء عمله.

فالله سبحانه كما يمحو ويثبت في التكوين، فيحيي ويميت، كذلك يمحو مصير العبد، ويغيره حسب ما يغيرّ العبد بنفسه (فعله وعمله) لقوله سبحانه:

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾[2] وكل ذلك لأجل أن يديه مبسوطتان وأنّ العبد حر مختار، قادر على تغيير القضاء، وتبديل القدر بحسن فعله أو سوئه، كما دلّت عليه الآيات والروايات.

وليس في ذلك أي محذور ولا مخالفة للعقل ولا الكتاب والسنّة بل تغيير القضاء بحسن الفعل وتغيير القدر سوئه هو أيضاً من قدره وقضائه وسننه التي لا تبديل لها ولا تغيير، فالله سبحانه إذا قدّر لعبد شيئاً وقضى له بأمر، فلم يقدره ولم يقضه به على وجه القطع والبت، بحيث لا يتغيّر ولا يتبدل، بل قضى به على وجه خاص وهو أن القضاء والقدر يجري عليه، ما لم يغيّر العبد حاله، فإذا غيّر حاله بحسن فعله أو سوئه، يتغيّر القضاء ويتبدل القدر ويخلف قضاء وقدراً آخر مكانهما الأوّل، وكل هذه أيضاً قضاء وقدر منه كما لا يخفى.

---

(١) لا يخفى أن المقصود من أفعال الإنسان التي تثبت اختياره فيها هي الأفعال التي تتعلق بها التكاليف لا الأفعال التي تصدر منه قهراً، كفعل الهاضمة، مثلاً.

(٢) الرعد آية ١١.

وهذا (البداء في الثبوت) هو المسمّى بلوح المحو والاثبات، والتغيير والتبديل في الكون ومصير الإنسان، غير المحو والاثبات في الكون بيد الله سبحانه يتصرف فيه حسب مشيئته، ولا دخل لإرادة الإنسان ولصلاح فعله ولا فساده فيه، وأمّا التغيير في مصير الإنسان فيتوقف تعلّق المشيئة عليه، على كيفية حال العبد وكيفية عمله من حسن أو قبح.

بقي هنا كلام وهو الأثر التربوي للاعتقاد بالبداء وهذا ما نتلوه عليك بالنحو التالي:

* * *

الأثر التربوي للاعتقاد بالبداء

الاعتقاد بالمحو والاثبات، وأنّ العبد قادر على تغيير مصيره بأفعاله وأعماله، يبعث الرجاء في قلب من يريد أن يتطهر، وينمّي نواة الخير الكامنة في نفسه، فتشريع البداء، مثل تشريع قبول التوبة، والشفاعة، وتكفير الصغائر بالاجتناب عن الكبائر. كلها لأجل بعث الرجاء وإيقاد نوره في قلوب العصاة والعتاة، حتى لا ييأسوا من روح الله ولا يتولوّا بتصور أنهم من الأشقياء وأهل النار قدراً، فلا فائدة في السعي والعمل، فلعلم الإنسان أنه سبحانه لم يجفّ قلمه في لوح المحو والاثبات، وله أن يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء، يُسعد من يشاء ويُشقي من يشاء «وليست مشيئة جزافية غير تابعة لضابطة خاصة» ولو تاب العبد، وعمل بالفرائض وتمسك بالعروة الوثقى يخرج من سلك الأشقياء، ويدخل في صنف السعداء وبالعكس وهكذا كل ما قدّر في حقّه من الأجل والمرض والفقر والشقاء يمكن تغييره بالدعاء، وصلة الرحم والصدقة، واكرام الوالدين، وغير ذلك، فالكل لأجل بث الأمل في قلب الإنسان، وعلى هذا فالاعتقاد بذلك من ضروريات الكتاب وصريح آياته وإخبار الهداة.

وبهذا يظهر أنّ البداء من المعارف العليا التي اتفقت عليه كلمة المسلمين وإن غفل عن معناه الجمهور (ولو عرفوه لأذعنوا به).

وأمّا اليهود ـ خذلهم الله ـ فقالوا باستحالة تعلق المشيئة بغير ما جرى عليه القلم ولأجل ذلك قالوا: يد الله مغلولة عن القبض والبسط، والأخذ والاعطاء، وبعبارة أخرى عندهم أنّ للإنسان مصيراً واحداً لا يمكن تغييره ولا تبديله وأنّه ينال ما قدّر له من الخير والشر.

ولو صح ذلك لبطل الدعاء والتضرّع ولبطل القول بأنّ للأعمال الصالحة وغير الصالحة مما عددناها تأثيراً في تغيير مصير الإنسان.

وعلى ضوء هذا البيان نتمكن من فهم ما جاء في فضيلة البداء، وأهميته في الروايات مثل ما روى زرارة عن أحدهما (الباقر والصادق عليهما السلام).

«ما عبد الله عز وجل بشيء مثل البداء»[1].

وعن هشام بن سالم عن أبي عبد الله عليه السلام: «ما عُظّم الله عز وجل بمثل البداء»[2].

إذ لولا الإقرار بالبداء بهذا المعنى ما عرف الله حق المعرفة، وتجلّى سبحانه في نظر العبد (بناء على عقيدة بطلان البداء) أنّه مكتوف الأيدي، ولا يقدر على تغيير ما قدره، ولا محو ما أثبته.

ومن الروايات في هذا المعنى ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال:

«لو يعلم الناس ما في القول بالبداء من الأجر ما فتروا من الكلام فيه»[3].

---

(١) البحار ٤ ص ١٠٨ باب البداء ج ١٩ و ٢٠.

(٢) التوحيد للصدوق باب البداء الحديث ٢.

(٣) الكافي ج ١ ص ١١٥ والتوحيد للصدوق باب البداء ج ٧.

وذلك لأن الاعتقاد بالبداء مثل الاعتقاد بتأثير التوبة والشفاعة يوجب رجوع العبد عن التمادي في الغي والضلالة، والإنابة إلى الصلاح والهداية.

فقد اتضح مما ذكرناه:

أولاً: أنه سبحانه كل يوم هو في شأن.

وثانياً: أنّ لأفعال العباد تأثيراً في حسن العاقبات وسوئها ونزول الرحمة والبركة والعقاب والنقمات.

البداء في مقام الاثبات:

إذا عرفت ما ذكرناه فاعلم أنّ المراد من البداء في مقام الاثبات هو وقوع التغيير في بعض مظاهر علمه سبحانه فإن لعلمه سبحانه مظاهر منها ما لا يقبل التغيير ومنها ما يقبل ذلك.

أما الأول: فهو المعبّر عنه بـ «اللوح المحفوظ» تارة وبـ «أم الكتاب» أخرى قال سبحانه: ﴿ بَلْ هُوَ قُرْءَانٌ مَّجِيدٌ فِى لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴾[1].

وقوله تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴾[2].

وقال سبحانه: ﴿ مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴾[3] فاللوح المحفوظ وأم الكتاب وذلك الكتاب الذي كتب فيه ما يصيب الإنسان

---

(١) البروج آيتان ٢١ ـ ٢٢.

(٢) الزخرف آية ٤.

(٣) الحديد آية ٢٢.

من مصائب مما لا يتطرق إليها المحو والاثبات قدر شعرة، ولأجل ذلك لو أمكن للإنسان أن يتّصل به، لوقف على الحوادث على ما هي عليه بلا خطأ ولا تخلّف.

وأما **الثاني**: فهو لوح المحو والاثبات الذي أشار إليه سبحانه بقوله: ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[1] فالأحكام الثابتة فيه، أحكام معلّقة على وجود شرطها أو عدم مانعها، فالتغيير فيها لأجل إعواز شرطها أو تحقق مانعها وربما يكتب فيه الموت نظراً إلى مقتضياته، ولكنه ربما يمحي ويكتب فيه الصحّة لفقدان شرط التقدير الأول أو طروء مانع من تأثير المقتضي.

فالتقدير الأوّل يفرض لأجل قياس الحادث إلى مقتضيه، كما أن التقدير الثاني يتصوّر بالنسبة إلى جميع أجزاء علّته، فإن الشيء إذا قيس إلى مقتضيه (الذي يحتاج الصدور منه إلى وجود شرائط وعدم موانع) يقدّر وجوده، وبالنظر إلى مجموع أجزاء علّته التي منها الشرائط وعدم الموانع، يقدّر عدمه لفرض عدم وجود شرائطه، وتحقق موانعه.

إذا علمت ذلك، فاعلم أنه ربما يتصل النبي ﷺ أو الولي بلوح المحو والاثبات، فيقف على المقتضي من دون أن يقف على شرطه أو مانعه، فيخبر عن وقوع شيء ولكنه ربما لا يتحقق لأجل عدم تحقق شرطه أو عدم تحقق وجود مانعه وذلك هو البداء في عالم الاثبات وإن شئت قلت: إنّ موارد وقوع البداء حسب الاثبات من ثمرات البداء في عالم الثبوت، ولم يرد في الأخبار من هذا القسم من البداء إلا موارد لا

(١) الرعد آية ٣٩.

تتجاوز عدد الأصابع، نشير إليها بعد الفراغ عمّا ورد في الذكر الحكيم.

تلميحات إلى البداء في الذكر الحكيم:

١ ـ قال سبحانه: ﴿فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾[1].

أخبر إبراهيم عليه السلام ولده إسماعيل عليه السلام بأنّه رأى في المنام أنّه يذبحه ورؤيا الأنبياء (كما ورد في الحديث) من أقسام الوحي، فكانت رؤياه صادقة حاكية عن حقيقة ثابتة، وهي أمر الله إبراهيم بذبح ولده، وقد تحقق ذلك الأمر، أي أمر الله سبحانه به.

ولكن قوله: «إني أرى في المنام أني أذبحك» يكشف عن أمرين:

ألف: الأمر بذبح الولد وهو أمر تشريعي كما عرفت وقد تحقق.

باء: الحكاية عن تحقق ذلك في الواقع الخارجي وأنّ إبراهيم سيمتثل ذلك، والحال أنّه لم يتحقق لفقدان شرطه، وهو عدم النسخ ويحكي عن كلا الأمرين قوله: ﴿وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ﴾.

وعندئذٍ يطرح هذا السؤال نفسه بأنه كيف أخبر خليل الرحمن بشيء من الملاحم والمغيبات، ثم لم يتحقق، وما هذا إلا لأجل أنه وقف على المقتضي، فأخبر بالمقتضي، ولكنه لم يقف على ما هو العلة

(١) الصافات آيتان ١٠١ ـ ١٠٢.

التامة، وليس لعلمه هذا مصدر سوى اتصاله بلوح المحو والاثبات.

٢ ـ أخبر يونس عليه السلام قومه بأنهم إن لم يؤمنوا فسوف يصيبهم العذاب، إلى ثلاثة أيام[١] ولكن العذاب لم يصبهم، فما هذا إلا لأن النبي عليه السلام، وقف على المقتضي ولم يقف على المانع وهو أن القوم سيتوبون عند رؤية العذاب توبة نصوحاً رافعة للعذاب، وإليه يشير قوله سبحانه: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَـٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُواْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَمَتَّعْنَـٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾[٢].

٣ ـ أخبر موسى قومه بأنه سيغيب عنهم ثلاثين ليلة، كما روى ابن عباس (رض) حيث قال: إنّ موسى قال لقومه: إن ربي وعدني ثلاثين ليلة أن ألقاه وأخلف هارون فيكم، فلما فصل موسى إلى ربه زاده الله عشراً، فكانت فتنتهم في العشر التي زاده الله[٣].

وإليه يشير قوله سبحانه: ﴿وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَـٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَـٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَـٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَـٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ﴾[٤].

فلا شك أن موسى اطّلع على الخبر الأوّل ولم يطلع على نسخه وأن التوقيت سيزيد ولا مصدر لعلمه إلا الاتصال بلوح المحو والاثبات.

هذه جملة الأخبار التي تحدث بها الذكر الحكيم ولم يتحقق، فلا

---

(١) الطبرسي مجمع البيان ج ٣ ص ١٣٥.
(٢) يونس آية ٩٨.
(٣) الطبرسي مجمع البيان ج ٢ ص ١١٥.
(٤) الأعراف آية ١٤٢.

محيص لتفسيرها إلا القول بوقوفهم على المقتضي دون العلة التامة، فعندما يظهر عدم التحقق يطلق عليه البداء، والمراد أنّه بدا من الله لنبيه وللناس ما خفي عليهم، على غرار قوله سبحانه: ﴿وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ﴾(١).

فالبداء إذا نسب إلى الله سبحانه فهو بداء منه، وإذا نسب إلى الناس فهو بداء لهم، وبعبارة أخرى؛ فالبداء من الله هو اظهار ما خفي على الناس، والبداء من الناس بمعنى ظهور ما خفي لهم، وهذا هو الحق القراح لا يرتاب فيه أحد.

ـ وأما ما ورد في الروايات، فإليك البيان:

١ ـ إنّ المسيح عليه السلام مر بقوم مجلبين، فقال: ما لهؤلاء؟ قيل: يا روح الله فلانة بنت فلانة تهدى إلى فلان في ليلته هذه. فقال: يجلبون اليوم ويبكون غداً، فقال قائل منهم: ولم يا رسول الله؟ قال: لأن صاحبتهم ميتة في ليلتها هذه. . . . فلما أصبحوا وجدوها على حالها، ليس بها شيء، فقالوا يا روح الله إنّ التي أخبرتنا أمس أنها ميتة لم تمت. فدخل المسيح دارها فقال: ما صنعت ليلتك هذه؟ قالت: لم أصنع شيئاً إلا وكنت أصنعه فيما مضى، إنّه كان يعترينا سائل في كل ليلة جمعة فننيله ما يوقه إلى مثلها. فقال المسيح: تنحّ عن مجلسك فإذا تحت ثيابها أفعى مثل جذعة، عاضّ على ذنبه وقال عليه السلام: بما صنعت صرف عنك هذا(٢).

٢ ـ روى الكليني عن الإمام الصادق عليه السلام أنه مر يهودي

---

(١) الزمر آية ٤٧.

(٢) المجلسي بحار الأنوار ج ٤ ص ٩٤.

بالنبي ﷺ فقال: السّام عليك فقال النبي ﷺ **عليك**. فقال أصحابه: إنما سلم عليك بالموت فقال: الموت عليك فقال النبي ﷺ: **وكذلك رددت** ثم قال النبي ﷺ: **إن هذا اليهودي يعضّه أسود في قفاه فيقتله**، قال: فذهب اليهودي فاحتطب حطباً كثيراً فاحتمله، ثم لم يلبث إن انصرف، فقال له رسول الله ﷺ **ضعه**، فوضع الحطب فإذا أسود في جوف الحطب عاضّ على عود، فقال: **يا يهودي ما عملت اليوم؟** قال: ما عملت عملاً إلا حطبي هذا حملته فجئت ومعي كعكتان، فأكلت واحدة وتصدقت بواحدة على مسكين، فقال رسول الله ﷺ: **بها دفع الله عنه**، قال: **إن الصدقة تدفع ميتة السوء عن الإنسان**(١).

ولا يمكن لأحد تفسير مضامين الآيات الماضية وهذين الحديثين إلا عن طريق البداء الذي تعرفت عليه، وهو اتصال النبي ﷺ بلوح المحو والاثبات والوقوف على المقتضي والإخبار بمقتضاه دون الوقوف على العلة التامة.

٣ ـ عرض الله عز وجل على آدم أسماء الأنبياء وأعمارهم، فمرّ بآدم ثم داود النبي عليه السلام، فإذا عمره في العالم أربعون سنة، فقال آدم: يا رب ما أقل عمر داود وما أكثر عمري يا رب إن أنا زدت داود من عمري ثلاثين سنة أثبت ذلك له؟ قال الله: نعم يا آدم فقال آدم: فإني زدته من عمري ثلاثين سنة. فأثبت الله عز وجل لداود في عمره ثلاثين سنة(٢).

ترى أنه سبحانه أثبت شيئاً، ثم محاه بدعاء نبيه وهذا هو المراد من قوله سبحانه: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾

---

(١) المجلسي بحار الأنوار ج ٤ ص ١٢١.
(٢) المجلسي بحار الأنوار ج ٤ ص ٩٥ ـ ١٠٢.

فلو أخبرني الله عن عمر داود بأربعين سنة لم يكن كاذباً في إخباره لأنّه وقف على الإثبات الأول ولم يقف على محوه.

٤ ـ أخبر الله نبياً بأن يخبر ملكاً بأنه تعالى متوفيه إلى كذا وكذا، فأخبره بذلك ولما دعا الملك وقال: يا رب عجلني حتى يشبّ طفلي وأقضي أمري، فأوحى الله عز وجل إلى ذلك النبي أن ائت فلاناً الملك وأخبره أني زدت في عمره خمس عشرة سنة(١).

❊ ❊ ❊

(١) المجلسي بحار الأنوار ج ٤ ص ١٢١ (وفي رواية أخرى أن ذلك النبي هو حزقيل. البحار ج ٤ ص ١١٢ وذكر مثله في قضية شعيا ص ١١٣).

خاتمة المطاف نذكر أموراً:

الأمر الأول:

إن البداء بالمعنى المذكور يجب أن يكون على وجه لا يستلزم تكذيب الأنبياء ووحيهم بأن تدل قرائن على صحة الإخبار الأوّل كما صح الخبر الثاني، كما هو واضح لمن قرأ قصة يونس وإبراهيم الخليل عليه السلام ، فإن القوم قد شاهدوا طلائع العذاب فأذعنوا بصحة خبر يونس كما أن التفدية بذبح عظيم دلت على صحة إخبار الخليل عليه السلام ، وهكذا وجود الأفعى تحت الثياب أو في جوف حطب اليهودي يدّلان على صحة إخبار النبي الأعظم.

كل ذلك يشهد على أن الخبر الأوّل كان صحيحاً ومقدّراً، غير أنّ الإنسان يمكن له أن يغيّر مصيره بعمله الصالح أو الطالح كما في غير تلك المقامات وبالجملة يجب أن يكون وقوع البداء مقروناً بما يدل على صحة إخبار النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولا يكون البداء على وجه يُعدّ دليلاً على كذبه، ففي هذه الموارد دلت القرائن على أنَّ المخبر كان صادقاً في خبره.

الأمر الثاني:

إن البداء لا يتحقق فيما يتعلق بنظام النبوة والولاية والخاتمية والملاحم الغيبية التي تعد شعاراً للشريعة فإذا أخبر المسيح بمجيء نبي اسمه أحمد وأخبر النبي بكونه خاتماً للرسل أو أن الخلافة بعده لوصيه أو أنه يخرج من ولده من يملأ الأرض قسطاً وعدلاً ونظير ذلك، فلا يتحقق فيه البداء قطعاً، لأنّ احتمال البداء فيه ناقص للحكمة، وموجب لضلال العباد، ولو كان احتمال هذا الباب مفتوحاً في تلك المسائل الأصولية، لما وجب لأحد أن يقتفي النبي المبشر به ولا يوالي الوصي المنصوص ولا يتلقى دين الإسلام خاتماً ولا ظهور المهدي (عج) أمراً مقضياً بحجة أنه يمكن أن يقع فيها البداء، ففتح هذا الباب في المعارف والعقائد والأصول والسنن الإسلامية، مخالف للحكمة وموجب لضلالة الناس. وهذا ما يستحيل على الله سبحانه. وإنما مصبّ البداء هو القضايا الجزئية أو الشخصيّة كما هو الحال في الأخبار الماضية.



هل في اطلاق البداء على الله التوسع

ـ في اطلاق لفظ البداء على الله:

قد استعمل لفظ البداء في حقه سبحانه في أحاديث الفريقين، روى البخاري عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ [ ]: أن ثلاثة في بني إسرائيل «أبرص» و «أقرع» و «أعمى» بدا لله أن يبتليهم فبعث إليهم ملكاً فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن، وجلد حسن، قد قذرني الناس، قال: فمسحه فذهب عنه فأعطي لوناً حسناً وجلداً حسناً فقال: أي المال أحب إليك؟ قال الإبل أو قال: البقر هو شك في ذلك. أن الأبرص والأقرع قال أحدهما: الإبل وقال الآخر: البقر فأعطي ناقة عشراً فقال: يبارك الله لك فيها.

وأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن ويذهب عني هذا قد قذرني الناس قال: فمسحه فذهب، وأعطي شعراً حسناً، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: البقر. قال فأعطاه بقرة حاملاً، وقال: يبارك لك فيها.

وأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس، قال: فمسحه فرد الله إليه بصره. قال: فأي

المال أحب إليك؟ قال: الغنم فأعطاه شاة والداً فأنتج هذان وولّد هذا فكان لهذا وادٍ من إبل ولهذا واد من بقر ولهذا وادٍ من الغنم.

ثم أنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال: رجل مسكين تقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك. أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيراً أتبلّغ عليه في سفري فقال له: إن الحقوق كثيرة فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقذرك الناس، فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: لقد ورثت لكابر عن كابر؟ فقال إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت. وأتى الأقرع في صورته وهيئته فقال له مثل ما قال لهذا فرد عليه مثلما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت.

وأتى الأعمى في صورته فقال: رجل مسكين وابن سبيل وتقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك.

أسألك بالذي رد عليك بصرك، شاة أتبلّغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله بصري وفقيراً فقد أغناني فخذ ما شئت، فوالله لا أجحدك اليوم بشيء أخذته لله فقال: أمسك مالك فإنما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك[1].

ما حكاه أبو هريرة: في الحديث نفس الذي يعتقده الشيعة بلا أدنى تفاوت وأسند إلى الله سبحانه، بلفظ «اللام» «بدا لله» وأما في أحاديث الشيعة فقد استعمل كثيراً فلا نحتاج إلى اعطاء المثال لأنهم المعروفون به.

---

(١) البخاري في صحيحه ج ٤ ص ١٧١ باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل.

إنما الكلام في أن وصفه سبحانه بالبداء له ـ بالمعنى الذي عرفته ـ بل وجه على وجه المجاز والكناية أو على وجه الحقيقة ـ وجهان.

الأول: الإسناد مجازي:

إن نسبة البداء إليه ـ بالمعنى الذي عرفت ـ مجاز لأنه وضع للظهور بعد الخفاء للفاعل فيكون معناه عند الاسناد إليه تعالى، ظهر لله بعد الخفاء مع أن المراد منه هو ظهور عن الله للناس بعد خفائه عنهم والكتاب مليء بهذا النوع من المجاز قال سبحانه: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُۖ وَٱللَّهُ خَيۡرُ ٱلۡمَٰكِرِينَ﴾[1].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمۡ﴾[2].

وقال تعالى: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمۡۚ﴾[3] وقال عز من قائل: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمۡنَا مِنۡهُمۡ﴾[4] وهذا هو الذي اختاره عدة من مشايخ الإمامية نأتي بكلامهم:

١ ـ قال المفيد قدس سره: قال بعض أصحابنا: «إن لفظ البداء أطلق في أصل اللغة على تعقب الرأي والانتقال من عزيمة إلى عزيمة وإنما أطلق على الله تعالى أوجه الاستعارة كما يطلق عليه الغضب والرضا مجازاً غير حقيقة[5].

---

(١) آل عمران آية ٥٤.
(٢) النساء آية ١٤٢.
(٣) التوبة آية ٦٧.
(٤) الزخرف آية ٥٥.
(٥) المفيد تصحيح الاعتقاد ص ٢٥.

والله سبحانه يرضى ويغضب لكن باعتبار غاياتهما وآثارهما، لا باعتبار مبادئهما ومقدماتهما فيرضى فيثيبه، ويغضب فيعاقبه، لا أنه يغضب ويرضى، انفعالاً من عمل العبد. كما هو الحال في كل وصف يجري عليه سبحانه فإنما يجري باعتبار غاياته، لا باعتبار مقدماته ومن هنا قيل: «خذ الغايات واترك المبادىء» فهو تعالى عالم بما يجري في العالم من الحوادث، لكن لا باعتبار انعكاس صورة عن الخارج في نفسه، ومثله القدرة فالأوصاف تحمل على الله باعتبار كمالاتها، لا باعتبار نقائصها، وهذا غير القول بالنيابة المنسوب إلى المعتزلة وقد أوضحنا حاله في كتاب بحوث في الملل والنحل[١].

٢ ـ قال الإمام شرف الدين (قدس سره) بعد تفسير البداء على النحو الذي مر ذكره هذا هو البداء الذي تقول به الشيعة فقد تجوزوا في اطلاق البداء عليه بعلاقة المشابهة، لأن الله عز وجل أجرى كثيراً من الأشياء التي ذكرناها على خلاف ما يظنّه الناس فأوقعها مخالفة لما تقتضيه الامارات والدلائل وكان حال الأمور فيها مناقضاً لأوائلها، والله عز وجل هو العالم بمصيرها ومصير الأشياء كلها، وعلمه بهذا كله قديم أزلي لكن لمّا كان تقديره لمصير الأمور يخالف تقديره لأوائلها، كان تقدير المصير أمراً يشبه البداء فاستعار له بعض سلفنا الصالح[٢] هذا اللفظ مجازاً أو كانت الحكمة قد اقتضت يومئذٍ هذا التجوز، وبهذا رد بعض أئمتنا قول اليهود إن الله قدّر في الأزل مقتضيات الأشياء وفرغ الله من كل عمل إذا جرت الأشياء على مقتضياته، قال عليه السلام: بأن لله عز وجل في كل يوم قضاء مجدداً بحسب مصالح العباد لم يكن ظاهراً لهم

(١) الملل والنحل لسماحة الشيخ الأستاذ ج ٢ ص ٢٦.
(٢) قد تقدم استعماله في حقه سبحانه في الحديث النبوي.

وما بدا لله في شيء إلا كان في علمه الأزلي فالنزاع في هذه بيننا وبين أهل السنة لفظي لأن ما ينكرونه من البداء الذي لا يجوز على الله عز وجل تبرأت الشيعة منه، وممن يقول به براءتها من الشرك بالله ومن المشركين وما يقوله الشيعة من البداء بالمعنى الذي ذكرناه يقول به عامة المسلمين، وهو مذهب عمر بن الخطاب وغيره كما سمعت وبه جاء التنزيل ﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾[1]، ﴿يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ﴾[2] أي كل وقت وحين يُحدث أموراً ويجدّد أحوالاً من اهلاك وانجاء وحرمان واعطاء، وغير ذلك كما روي عن رسول الله ﷺ، وقد قيل له: ما ذلك الشأن فقال: **من شأنه سبحانه وتعالى أن يغفر ذنباً ويفرج كرباً ويرفع قوماً، ويضع آخرين.**

هذا هو الذي تقول به الشيعة وتسميه بداء، وغير الشيعة يقولون به، لكنهم لا يسمونه بداء، فالنزاع في الحقيقة إنما هو في تسميته بهذا الاسم وعدم تسميته به، ولو عرف غير الشيعة أن الشيعة إنما تطلق عليه هذا الاسم مجازاً لا حقيقة لتبين ـ حينئذٍ ـ لهم أنه لا نزاع بيننا وبينهم حتى في اللفظ لأن باب المجاز واسع عند العرب إلى الغاية، ومع هذا كله فإن أصّر غيرنا على هذا النزاع اللفظي وأبى التجوز باطلاق البداء بما يشاء ﴿وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا﴾[3].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى

---

(١) الرعد آية ٣٩.
(٢) الرحمن آية ٢٩.
(٣) البقرة آية ٢٨٢.

﴿ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[1][2].

٣ ـ قال شيخنا العلامة آغا بزرگ الطهراني (قدس سره) في موسوعته القيمة (الذريعة إلى تصانيف الشيعة) عن البداء: البداء معناه في اللغة ظهور رأي لم يكن، واستصواب شيء عُلم بعد أن لم يُعلم، وهذا المعنى يحصل لعامة أفراد البشر، ولكنه يستحيل على الله تعالى شأنه، لاستلزام بدو الرأي بشيء لم يكن الجهل به أولاً، أو العجز عنه وهو تعالى منزه عنهما، والإمامية الذين ينزهون الله تعالى عن كثير مما يُجوّزه غيرهم من فرق الإسلام عليه تعالى، ينزهونه عن الجهل والعجز بالطريق الأولى فنسبة القول بالبداء بهذا المعنى إلى الإمامية من البلخي في تفسيره، كما في أول التبيان بهتان عظيم[3].

إن البداء الذي يعتقده الشيعة الإمامية هو بالمعنى الذي لا بد أن يعتقده كل من كان مسلماً في مقابل اليهود القائلين بأن الله تعالى قد فرغ من الأمر وأنه لا يبدو منه شيء: «يد الله مغلولة» أو من تبع أقاويل اليهود زاعماً أنه تعالى أوجد جميع الموجودات وأحدثها دفعة واحدة لكنها مندرجات في البروز والظهور لا في الوجود والحدوث فلا يوجد منه شيء إلا ما أوجد أولاً أو كان معتقداً بالعقول والنفوس الفلكية قائلاً: إنه تعالى أوجد العقل الأول وهو معزول عن ملكه يتصرف فيه سائر العقول، إذ لا بد لكل مسلم أن ينفي هذه المقالات ويعتقد بأنه تعالى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾[4] يُعدم شيئاً ويحدث آخر

---

(١) الأعراف آية ٨٥.
(٢) السيد عبد الحسين شرف الدين أجوبة جار الله ص ١٠١ ـ ١٠٣
(٣) قد مر نص البلخي فلاحظ.
(٤) الرحمن آية ٢٩.

يميت شخصاً ويوجد آخر يزيد وينقص يقدم ويؤخر، يمحو ما كان ويثبت ما كان من الأمور التكوينية كما أنه ينسخ ما يشاء من الأحكام التكليفية ويرفعه ويثبت غيره من سائر الأحكام.

بما أن البداء منه تعالى باحداث ما لم يكن، واظهار ما خفي من التكوينيات وكذا نسخه في التكليفيات، يجريان على ما اقتضته الحكمة الإلهية وحسب ما أحاط به علمه من المصالح العامة في محو شيء واثبات شيء، وتغيير ما كان عليه أمر عما هو عليه تكويناً أو تكليفاً، فلا يبدو منه تعالى احداث وتغيير فيما قضى في علمه في اللوح المحفوظ بعدم التغيير، وجرى عليه ذلك في تقديره الأزلي، ولا يظهر منه تعالى فيما قضى عليه خلاف ما هو عليه.

والعلم بكون الشيء مما قضى عليه كذلك أو من غيره خاص بحضرته لا يطلع على غيبه أحد حتى أنبياؤه عليهم السلام إلا أن يصرح في الوحي إليهم بأنه من المقتضي والمحتوم فهم يخبرون الأمة به كذلك كإخبارهم بظهور الحجة عليه السلام وحدوث الصيحة في السماء والخسف بالبيداء قبل ظهوره.

في الآيات والأخبار المتكاثرة دلالات على ثبوت البداء منه تعالى بهذا المعنى الذي هو مُعتقد كل مسلم، ولا سيما ما ورد في قصص نوح وإبراهيم وموسى وشعيب وعيسى عليهم السلام ودعاء نبينا صلى الله عليه وآله وسلم على اليهود، والأحاديث في أن الصدقة والدعاء يردان القضاء[1].

٤ ـ قال العلامة الشيخ فضل الله الزنجاني في تعليقه على كتاب أوائل المقالات ما نصه:

لفظ البداء يطلق على معنيين:

---

(١) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ح ٣ ص ٥١ ـ ٥٣.

الأول: هو الظهور وهذا هو الأصل في هذه اللفظة من حيث الوضع اللغوي.

والثاني: هو الانتقال والتحول من عزم إلى عزم بحصول العلم أو الظن بشيء، بعد ما لم يكن حاصلاً. والبداء بهذا المعنى مما لا يجوز اطلاقه في حق الباري لاستلزامه حدوث العلم وتجرده مما دلت الأدلة القاطعة على نفيه عنه تعالى بحيث تضاف إليه هذه اللفظة، فالمراد منه هو ظهور أمر غير مترقب أو حدوث شيء لم يكن في الحسبان حدوثه ووقوعه.

وهذا المعنى يحصِّل كل ما ورد اطلاقه في القرآن الكريم، والذي سوّغ اطلاق لفظة البداء عليه بهذا المعنى هو السمعيات من آيات الكتاب الكريم نحو قوله تعالى: ﴿ وَبَدَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُواْ يَحْتَسِبُونَ ﴾[1].

وغيره من الأحاديث الكثيرة المروية بالطرق الصحيحة في كتب الفريقين حملوها على ما يفيد معنى النسخ ونظائره، وجعلوه مثابة النسخ في الأمور التشريعية مما أطبق الكل على صحته وجوازه ويصير الخلاف كخلاف لفظي[2].

٥ ـ وقال السيد حسين مكي في كتابه (عقيدة الشيعة في الإمام الصادق وسائر الأئمة عليهم السلام) الذي ألفه في نقد ما كتبه الشيخ الأزهري أبو زهرة حول حياة الإمام الصادق عليه السلام:

البداء لغة وعرفاً ظهور الشيء بعد خفائه أو ظهور ما لم يكن بالحسبان وهذا إنما يتصور في حق المخلوقين الجاهلين الذين لم

---

(١) الزمر الآية ٤٧.

(٢) التعليقات على كتاب أوائل المقالات ص ٩٤.

يحيطوا علماً بما كان وما سيكون وما هو كائن وأما بالنسبة إلى الله تعالى شأنه فيستحيل في حقه البداء بهذا المعنى، وإنما يكون البداء منه بمعنى أنه تعالى يظهر لمن شاء من خلقه ما كان قد أخفاه عنهم[1].

الثاني: الاستعمال على وجه الحقيقة:

وهناك من يرى أن الإسناد على وجه الحقيقة أو أن الاستعمال على نحو الحقيقة مع التحفظ على تنزيهه سبحانه من شوب علمه بالجهل، وقد اختاره لفيف من العلماء كالصدوق في توحيده[2] والمفيد في تصحيح الاعتقاد[3] والسيد المرتضى رضوان الله عليهم والوجوه المذكورة في كلامهم متقاربة والأوجه هو ما ذكره السيد المرتضى على ما نقله عنه تلميذه الشيخ الطوسي قدس سرهم وحاصله:

إن الظهور لله سبحانه أمر حقيقي لا مجازي، ولكن لا في علمه الأزلي الذاتي، إذ لا يشذ عن علمه الذاتي شيء إلا وقد علمه، فلا يتصور فيه حدوث الظهور بعد عدمه بل في علمه الفعلي الذي هو نفس وجود الشيء فالعالم بدقيقة وجليلة علمه في مقام الفعل، فلأجل ايضاح أن محل الفاعل في حال كونه فعلاً له علم له، نأتي بمثال في عالمنا فنقول:

إن الصور المرتسمة للنفس مخلوق لها وفي الوقت نفسه هي نفس علمها بها ولا يتوسط بين النفس والصور شيء آخر، فهي لوجوداتها الخارجية فعلها وعلمها.

---

(١) الإمام الصادق ٤ طبع دار الأندلس بيروت ص ٤٦ ـ ٤٧.

(٢) الصدوق التوحيد ص ٣٣٥.

(٣) رسالة تصحيح الاعتقاد ص ٢٥.

وما سوى الله مخلوقٍ لله وفي الوقت نفسه علمه ولا منافاة بين أن يكون شيء فعلاً وعلماً للفاعل.

وعلى ذلك فقولنا، ظهر لله بعد ما لم يكن ظاهراً نظير قولنا: خلقه بعد أن لم يكن مخلوقاً، فإن الظهور في مقام الفعل مساوق للخلق والإيجاد ما لشيء بوجوده، خلق وظهور وعلم، فبما أنه حادث لم يكن مخلوقاً وظاهراً ومعلوماً ـ في هذا الظرف ـ وعندما حدث صار مخلوقاً وظاهراً ومعلوماً فقولنا: بدا لله: بمعنى ظهر له في مقام الفعل ـ لله إن لم يكن ظاهراً في ذلك المقام.

نعم لو كان «البداء» حاملاً معنى الندامة، لما صح استعماله في حقه على وجه الحقيقة ولكنه غير ثابت بل لا يحمل إلا الظهور بعد الخفاء وهو صادق عليه سبحانه في هذا الظرف فالفعل لأجل عدمه كان خافياً بوجوده ظهر.

وليس في نسبة هذا الظهور لله بعد أن لم يكن طروء أي منقصة له سبحانه لما ذكرنا من أن هذا الظهور بعد عدمه، ليس في علمه الذاتي الذي هو ظهور مطلق لا يشوبه غيره وإنما هو في علمه الفعلي المندرج الذي هو ظهور بعد ظهوره ولم تزل الحوادث ظاهرة لله بعد أن لم تكن. هذا هو مقصود السيد المرتضى وإليك نصه.

قال: ويمكن حمل ذلك على حقيقة بأن يقال: بدا له تعالى بمعنى أنه ظهر له من الأمر ما لم يكن ظاهراً له، وبدا له من الأمر والنهي ما لم يكن ظاهراً له، لأن قبل وجود الأمر والنهي لا يكونان ظاهرين مدركين وإنما يُعلَمُ أنه يأمر أو ينهى في المستقبل، فأما آمراً أو ناهياً فلا يصح أن يعلمه إلا إذا وجد الأمر والنهي.

وجرى ذلك مجرى أحد الوجهين المذكورين في قوله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ ﴾[1] بأن نحمله على أن المراد به: حتى نعلم جهادكم موجوداً، لأن قبل وجود الجهاد لا يعلم الجهاد موجوداً. وإنما يعلم كذلك بعد حصوله. فكذلك القول في البداء.

قال الشيخ: وهذا وجه حسن جداً[2].

وعلى ذلك فالشيء ما لم ير نور الوجود، فهو غير ظاهر لعدم الموضوع وبعد تحققه وخروجه من كتم العدم، يكون ظاهراً وليس ظهوره إلا لوجوده وتحققه، وليس علمه سبحانه إلا نفس تحقق الشيء. ويؤيد ذلك التفسير ظاهر الآيات التي تعلل فعله سبحانه بتحصيل علمه ببعض الأمور مع أنه عالم بجميع الأشياء قبل وجودها وإنما يريد بتحصيل العلم، هو تحقق الشيء لوجوده الخارجي الذي هو علمه سبحانه في مرتبة الفعل.

قال سبحانه: ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ﴾[3] والمراد تحقق ذلك التميز في الخارج فالمراد هو تحقق العلم في مقام الفعل لا العلم في مقام الذات ومثله قوله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ ٱلْمُجَٰهِدِينَ مِنكُمْ

---

(١) محمد آية ٣١.

(٢) بحار الأنوار ج ٤ ص ١٢٥ ـ ١٢٦ نقلاً عن عدة الأصول للشيخ قدس سره الشريف.

(٣) البقرة آية ١٤٢.

﴿وَٱلصَّٰبِرِينَ وَنَبْلُوَاْ أَخْبَارَكُمْ﴾[1] وليس البلاء منه سبحانه لمعرفة المجاهد عن غيره في مقام الذات فإنه حاصل في الأزل بل المراد هو علمه الفعلي أي تمييز المجاهدين في سبيل الله والصابرين على الجهاد عن غيرهم ويظهره قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُواْ﴾[2] أي ليتميز المؤمنين من المنافقين.

قال الشيخ الطبرسي في تفسير الآية معناه ليميز المؤمنين من المنافقين لأن الله عالم بالأشياء قبل كونها، فلا يجوز أن يعلم عند ذلك ما لم يكن عالماً به إلا أن الله أجرى على المعلوم لفظ العلم مجازاً أي ليظهر المعلوم من المؤمن والمنافق.

وما ذكرناه من التفسير في الآيات السابقة من أن المراد من العلم، هو تحقيق المعلوم وتجسيده في الخارج جار في نظائر ما سبق مثل قوله سبحانه وتعالى.

١ ـ ﴿لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾[3].

٢ ـ ﴿وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾[4].

٣ ـ ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُواْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًۢا﴾[5].

---

(١) محمد آية ٣١.
(٢) آل عمران آيتان ١٦٦/١٦٧.
(٣) المائدة آية ٩٤.
(٤) الحديد آية ٢٥.
(٥) الجن آية ٢٨.

٤ ـ ﴿وَمَا كَانَ لَهُۥ عَلَيْهِم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِٱلْءَاخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِى شَكٍّ ۗ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ﴾[1].

وقد خرج بالنتيجة التالية:

إن علمه الأزلي الذاتي سابق على كل الأشياء فهو يعلم كل شيء من الأمور المحتومة والموقوفة وفي التالي يعلم ما يتحقق تحقق ما علّق عليه وما لا يتحقق.

وأما علمه الفعلي فهو يساوق وجود الشيء فإذا أوجد، علم ذلك لأن فعله بما هو معلوله قائم بذاته قيام المعنى الحرفي بالاسمي، وما كان كذلك لا يغيب عن ذاته لأن غيبوبته تساوق عدمه، والحضور لديه، عبارة أخرى عن كونه عالماً به.

وبذلك يظهر أمران:

١ ـ إن نسبة البداء إليه سبحانه، نسبة حقيقية، لأن الفعل ظهر له بوجوده، بعد ما لم يكن ظاهراً لعدم وجوده ومثل هذا العلم المحدود لا يستلزم الجهل قبل الوجود، لأن التحديد راجع إلى علمه الفعلي لا الذاتي.

٢ ـ إن كثيراً من الآيات تعلل فعله سبحانه بتحصيل العلم وطلبه، مع أنه يستحيل عليه الجهل، فكيف يطلب العلم، ولكن الامتناع راجع إلى علمه في مقام الذات، لا في علمه في مقام الفعل وإن العلم في مقام الفعل، ليس زائداً على نفس الإيجاد والتكوين ففعله علمه وعلمه فعله، ومثل هذا لا يكون متحققاً إلا بنفس الفعل.

---

(١) سبأ آية ٢٢.

والله سبحانه يريد تحقق عدة من الغايات وظهوره في ساحة الوجود.

* * *

ملحق
في بعض الأسئلة والأجوبة

١ ـ ما معنى قول الإمام الصادق عليه السلام في حق ولده إسماعيل، حيث قال: ما بدا الله كما بدا له في إسماعيل ابني؟.

والجواب: أولاً: لا صلة لهذه الرواية بما تقدم من الروايات، فإن البداء المصطلح أن يخبر النبي صلى الله عليه وآله وسلم والولي عليه السلام بشيء في زمان متقدم، ثم لا يتحقق في ظرفه ويعتذر عنها بالبداء وقد عرفت موارده، وأما هذه الرواية فإن الإمام يخبر عن شيء واحد دفعة واحدة وهو أنه ما بدا لله كما بدا له في إسماعيل ولم يكن هناك إخبار أولاً، وعدم التصادق ثانياً.

وثانياً: إن هذه الرواية مرسلة لا يُحتج بها، وعلى فرض الثبوت، فقد أوضحها صدوق الأمة ابن بابويه في توحيده وقال: ما ظهر لله أمر كما ظهر له في إسماعيل ابني، إذ اخترمه قبلي ليعلم بذلك أنه ليس بإمام بعدي[1].

والبداء في هذا الحديث ليس بمعنى أن الإمام الصادق عليه السلام قد أُخبر بإمامة إسماعيل حتى يكون موته بداء بالنسبة إلى ما قال، بل

(١) الصدوق: التوحيد باب البداء الحديث ١ ص ٣٣٦.

الظروف والأحوال كانت تقتضي في أذهان الناس أنه الإمام بعد أبيه، فموته قبل الإمام كان رفعاً لهذه الأرضية المستدعية لإمامته (وهو كونه أكبر سناً من الكاظم عليه السلام وكان المعروف بين الشيعة أن الإمامة لأكبر الأولاد) وبداء في نظر الناس، فموته الاخترامي كان بداء منه سبحانه إلى الناس وبداء لهم، فظهر ما خفي عليهم[1].

٢ ـ ما معنى قوله في زيارة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام.

السلام عليك يا من بدا الله في شأنه.

والجواب: هو الجواب عن الحديث السابق وهو أنه كان الظاهر في أذهان الناس، إن القائم مقام الصادق عليه السلام هو إسماعيل، فلما توفي إسماعيل ظهر خلاف ما كان يتصوره الناس ويحسبون وعلموا أن الوسيلة هو أبو إبراهيم موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام فظهر من الله للناس أمر على خلاف ما كان يحسبه الناس.

٣ ـ ما معنى قوله عليه السلام في حق أبي محمد الحسن بن علي العسكري، وقد روى علي بن جعفر قائلاً كنت حاضراً ابا الحسن عليه السلام أي الإمام الهادي عليه السلام لما توفي ابنه محمد، قال للحسن: يا بني أحدث لله شكراً فقد أحدث فيك أمراً[2].

والجواب: إن معنى الحديث أن وفاة محمد قد مهدت الطريق لإمامته، إذ لو كان أخوه حياً فلربما حصل الاختلاف في تعيين الإمام

---

(١) لاحظ البحار للمجلسي قدس سره ج ٤٨ ص ٦٧ وقد اتفقت كلمة المؤرخين على أن إسماعيل كان أكبر ولده وبعده عبد الله الأفطح.

(٢) بحار الأنوار للعلامة المجلسي قدس سره ج ٤٥ ج ٢٦٩ نقلاً عن أصل زيد النرسي ص ٤٩٠.

بعد الإمام الهادي عليه السلام لكن استتب له الأمر من بعد موت أخيه بلا شغب ولا مجادلة، ولأجل ذلك يأمره بالشكر.

٤ ـ ما معنى قول الإمام الصادق على ما رواه زيد النرسي عن عبيد بن زرارة عنه عليه السلام أنه قال:

إني ناجيت الله وناضلته في إسماعيل ابني أن يكون من بعدي فأبى ربي إلا أن يكون موسى ابني؟.

والجواب: إن هذه الرواية مفتعلة على لسان الإمام الصادق عليه السلام رواها زيد النرسي الذي لا يعتد بشخصه ولا بأصله وقد قال الشيخ في حقه: ولم يروا أصل زيد النرسي محمد بن حسن بن أحمد بن الوليد وكان يقول:

وضعه محمد بن موسى الهمداني، وعلى فرض وثاقته لأجل رواية ابن أبي عمير عنه، فأصله لا أصل له.

٥ ـ وقد رويت هذه الرواية بصورة أخرى عن أصله، وهو أن الصادق عليه السلام قال: ما زلت أبتهل إلى الله في إسماعيل ابني أن يحييه لي ويكون القيم من بعدي، فأبى ربي ذلك، وإن هذا شيء ليس إلى الرجل منا، يضعه حيث يشاء، وإنما ذلك عهد من الله ـ عز وجل ـ يعهده إلى من يشاء فشاء الله أن يكون ابني موسى، وأبى أن يكون إسماعيل[1].

والجواب: هو الجواب وإن صاحب الأصل لا يعتمد عليه، كما لا يعتمد على أصله، على أن الأخبار المستفيضة دلت على أن أسماء الأئمة كانت مشهورة ومعلومة عليهم منذ تعلمه جابر بن عبد الله من

---

(١) المصدر السابق.

النبي الأكرم ﷺ عندما نزل قوله سبحانه: ﴿ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾[1] حيث روى الصدوق بإسناده عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه قال: لما أنزل الله عز وجل على نبيه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ قلت: يا رسول الله عَرَفنا الله ورسوله، فمن أولو الأمر الذين قرن الله طاعتهم بطاعتك فقال: ﷺ: **هم خلفائي يا جابر وأئمة المسلمين من بعدي أولهم علي بن أبي طالب عليه السلام ثم الحسن عليه السلام ثم الحسين عليه السلام ثم علي بن الحسين عليه السلام، ثم محمد بن علي المعروف في التوراة بالباقر، ستدركه يا جابر فإذا لقيته فاقرأه مني السلام، ثم الصادق جعفر بن محمد عليه السلام ثم موسى بن جعفر عليه السلام ثم علي بن موسى ثم محمد بن علي عليه السلام ثم الحسن بن علي عليهما السلام ثم سميي محمد وكنيته حجة الله في أرضه وبقيته في عباده ابن الحسن بن علي، ذاك الذي يفتح الله تعالى ذكره على يديه مشارق الأرض ومغاربها، ذاك الذي يغيب عن شيعته وأوليائه غيبة لا يثبت فيه على القول بإمامته إلا من امتحن الله قلبه للإيمان.**

قال جابر: فقلت له: يا رسول الله فهل يقع لشيعته الانتفاع به في غيبته؟ فقال ﷺ: **أي والذي بعثني بالنبوة أنهم يستضيئون بنوره وينتفعون بولايته في غيبته كانتفاع الناس بالشمس وإن تجلاّها السحاب، يا جابر هذا من مكنون سر الله ومخزون علم الله فاكتمه إلا عن أهله**[2].

أفيصح بعد هذا أن يناجي الصادق ربه في أن يجعل ابنه إسماعيل

---

(١) النساء آية ٥٩.

(٢) البحراني في البرهان ج ١ ص ٣٨١ الحديث ١ في ذيل تفسير الآية.

إماماً بعده؟ فهل يصح أن يقال: إن جابر بن عبد الله وقف على أسمائهم وأشخاصهم ولم يقف عليهم الإمام الصادق عليه السلام.

فالحق أن يقال: إن هذه الرواية مفتعلة على لسانه، وفي الوقت نفسه لا صلة لها بالبداء المصطلح عندنا.

وفي الختام نذكر عبارة المحقق الطوسي في نقد المحصل.

قال: روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: جعل إسماعيل القائم مقامه بعده، فظهر من إسماعيل ما لم يرتضه، فسئل عن ذلك، فقال: بدا لله في إسماعيل. ثم قال: وهذه رواية، وعندهم إن خبر الواحد لا يوجب علماً ولا عملاً[1].

٦ ـ ما معنى ما روي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام في جوابه عن سؤال أبي حمزة الثمالي، حيث قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: إن علياً عليه السلام كان يقول: إلى السبعين بلاء وبعد السبعين رخاء فقد مضت السبعون، ولم يروا رخاء[2].

والجواب: إن الإمام الباقر عليه السلام قد فسر هذا الحديث بقوله: إن الله قد كان وقَّت هذا الأمر أي الرخاء بعد الشدة في السبعين، فلما قتل الحسين عليه السلام اشتد غضب الله عز وجل على أهل الأرض، فأخر إلى أربعين ومائة سنة فحدثناكم فأذعتم الحديث، وكشفتم قناع السر، فأخره الله عز وجل ولم يجعل لذلك عندنا وقتاً، ثم قال: ﴿يَمْحُواْ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾.

وحصيلة البحث أن هذه الروايات بين صحيح له معناه الصحيح،

---

(١) الطوسي نصير الدين تلخيص المحصل ص ٤٢١.

(٢) المجلسي في بحاره ج ٤ ص ١١٩ حديث ٦٠ و ٦١.

ومفتعل لا يُركن إليه والكل خارج عن البداء المصطلح الذي نطلق عليه البداء في عالم الاثبات، أفيصح بعد هذا قول الإمام الرازي نقلاً عن سليمان بن جرير وقد عرفت نصه!.

٧ ـ ما معنى قول الإمام علي عليه السلام: العلم علمان، فعلم علمه الله ملائكته ورسله وما علمه ملائكته ورسله، فإنه يكون ولا يكذب نفسه ولا ملائكته ورسله، وعلم عنده مخزون لم يطلع عليه أحداً من خلقه، يقدم منه ما يشاء ويؤخر ما يشاء، يمحو ما يشاء ويثبت ما يشاء[١].

الجواب: إن المراد من قوله: فإنه يكون ولا يكذب نفسه، بما يتعلق بنظام النبوة والولاية والخاتمية، وما يعد من صميم الدين، من أصول وفروع، فلا يقع فيه البداء، وإنما البداء في أمور جزئية من موت فرد وحياة فرد، أو موت أمّة، أو نزول عذاب، وهذه لا تعد من صميم الدين.

وأما المراد من قوله: «وعلم عنده مخزون لم يطلع عليه أحداً» ناظر إلى أنه لم يطلع الناس على العلة التامة للحوادث والمقتضيات والشرائط وعدم المانع، وهو غير مناف لأن يطلع النبي صلى الله عليه وآله وسلم على مقتضيه.

وبذلك يعلم تفسير قول أبي جعفر على ما رواه العياشي عن فضيل عنه عليه السلام: يقول: من الأمور أمور محتومة جائية لا محالة، ومن الأمور أمور موقوفة عند الله، يقدم ما يشاء ويمحو منها ما يشاء ويثبت ما يشاء ولم يطلع على ذلك أحداً يعني الموقوفة، فأما ما جاءت به الرسل، فهي كائنة لا يكذب نفسه ولا نبيّه ولا ملائكته[٢].

---

(١) الكافي للشيخ الكليني ج ١ باب البداء رواية ٦.

(٢) بحار الأنوار للعلامة المجلسي ج ٤ ص ١١٩.

فالمراد من الأمور المحتومة ما يتعلق بصلب الدين الذي لا يتطرق إليه البداء، كما أن المراد من الأمور الموقوفة هي الأمور الجزئية المتعلقة بحال العباد من الرخاء والشدة، ونزول العذاب والرحمة وموت أحد وحياته، والمراد من عدم اطلاعه أحداً، عدم اطلاع الناس عليه بعامة خصوصياته وإلا لم يتحقق البداء في مقام الاثبات ولا مانع من أن يستر سبحانه لمصلحة واقعية شرط تحققه أمراً ووجود مانع عنه عن أنبيائه وأوليائه.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين والبراءة، من أعداء آل محمد إلى قيام يوم الدين.

تم الفراغ من هذا الكتاب بتاريخ ١٥ ذي القعدة الحرام ١٤١٨ هـ في قم المقدسة (عش آل محمد) على يد الأقل محمد حسين الحاج العاملي عامله الله بلطفه وكرمه ومغفرته.

رسالة حول
حجية أحاديث وأقوال
العترة الطاهرة (ع)

تقريرات سماحة الاستاذ الفقيه

والمتكلم البارع الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله

بقلـم

محمد حسين الحاج العاملي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله وعترته الطاهرة قرأنا الكتاب واعداله صلاة تامة ما دامت السموات ذات أبراج والأرض ذات فجاج.

أما بعد:

فهذه رسالة تتكفل ببيان حجية أقوال أئمتنا المعصومين عليهم السلام ورواياتهم وأحاديثهم وهي مما استفدته من بحوث شيخنا المتكلم البارع الشيخ جعفر السبحاني حفظه الله الكلامية، وقد قام بالقائها لما شاهد بعض الشبه من بعض المشاغبين في ذلك المجال، وأرجو من الله أن ينتفع بها رواد الحقيقة وطلاب الفضيلة والله ولي التوفيق.

قم المقدسة

محمد حسين الحاج العاملي

تقديـم:

ائمة الشيعة اوصياء الرسول وليسوا بانبياء

اتفقت الشيعة على أن الأئمة الاثني عشر أوصياء الرسول، وأنهم أئمة الأمة وأحد الثقلين اللذين أوصى بهما رسول الله في غير موقف من المواقف، وقال: «**إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي**» والحديث من التواتر بمكان أغنانا عن ذكر مصادره، ويكفي في ذلك ما نشرته دار التقريب بين المذاهب الإسلامية في القاهرة في هذا المجال.

إن الشيعة الإماميّة كسائر المسلمين مؤمنون بعالمية رسالة النبي الأكرم كما هم مؤمنون بخاتمية رسالته مستدلّين بقوله سبحانه: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا﴾[1].

وقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[2] إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث.

---

(١) الأحزاب: ٤٠.

(٢) فصلت: ٤١ ـ ٤٢.

إن خاتمية رسالة النبي الأكرم من الأمور الدينية الضرورية تكفّل ببيانها الذكر الحكيم والأحاديث المظافرة التي بلغت حدَّ التواتر، منها قوله ﷺ عندما خرج إلى غزوة تبوك فقال له عليّ: «أأخرج؟» فقال: «لا» فبكى عليّ، فقال له رسول الله ﷺ: «**أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنه لا نبيَّ بعدي**»[١].

وهذا عليّ أمير المؤمنين أول الأئمة الاثني عشر قال وهو يلي غسل رسول الله ﷺ: «بأبي أنت وأمي لقد انقطع بموتك ما لم ينقطع بموت غيرك من النبوة والأنباء وأخبار السماء»[٢].

وفي كلام آخر له: «أمّا رسول الله فخاتم النبيين ليس بعده نبي ولا رسول وختم رسول الله الأنبياء إلى يوم القيامة»[٣].

إن فقهاء الشيعة حكموا بارتداد من أنكر عالمية الرسالة، أو عدم خاتميتها، ولأجل ذلك فالبابية والبهائية وهكذا القاديانية مرتدون عندهم ارتداداً فطرياً أو مليّاً أحياناً، وهذه كتبهم الفقهية في باب الحدود وأحكام المرتد وغير ذلك.

هذا قليل من كثر اكتفينا به لتبيين عقيدة الشيعة في حقّ الرسول

---

(١) أمالي الصدوق: ٢٩، ومعاني الأخبار: ٩٤، وغيرها من المصادر الشيعية، ولاحظ صحيح البخاري ٤: ٢٠٨ ط. دار الفكر.

(٢) نهج البلاغة. الخطبة ١٢٩.

(٣) نهج البلاغة، الخطبة ٢٣٠، ومجالس المفيد: ٥٢٧، وبحار الأنوار ٢٢: ٥٢٧.

ونكتفي في هذه العجالة بهذا المقدار من النصوص، ومن أراد أن يقف على نصوص الأئمة الاثني عشر عليهم السلام في مسألة ختم النبوة وانقطاع الوحي وسد باب التشريع بعد رحلة الرسول فعليه الرجوع إلى الجزء الثالث من كتاب (مفاهيم القرآن).

الأعظم ﷺ، وأنهم بأجمعهم معتقدون بعالمية رسالة الرسول وخاتميتها، ولم ينحرفوا عن هذا الخط قيد شعرة، ويظهر ذلك من المرور على الكتب الاعتقادية المدونة من بداية القرن الثالث الهجري إلى عصرنا هذا، فقد ألّفوا مئات الكتب والرسائل، بل الموسوعات الكبيرة حول العقائدية الإسلامية وهي بين مخطوطة ومطبوعة منتشرة في العالم، وهذه كتبهم ومكتباتهم وجامعاتهم العلمية وخطباؤهم ومنشوراتهم الرسمية فلا تجد فيها كلمة تشير إلى نبوة غير النبي الأكرم ﷺ أو نزول الوحي على غيره، فلا محيص عن القول بأن هذه النظرية الخاطئة استنبطها الأستاذان من خلال أمور لا دلة لها على ما يرتئيانه، ولا بأس بالإشارة إلى بعض هذه الأمور التي وقعت سبباً لهذا الوهم، وقد ألمح إليها الدكتور يوسف شوقي في الصفحة السابعة من مقاله، وهي لا تتجاوز أموراً ثلاثة:

١ ـ حجيّة أحاديثهم وأفعالهم.

٢ ـ القول بعصمتهم من الإثم والخطأ.

٣ ـ نسبة الكرامات إليهم.

وإليك تحليل هذه الأمور:

١

الشيعة وحجية أقوال العترة الطاهرة

يقال: أن الشيعة يتعاملون مع أحاديث العترة كالتعامل مع أحاديث النبي الأكرم ﷺ، فكيف تكون أحاديثهم حجّة لولا كونهم أنبياء أو طرفاً للوحي؟.

الجواب: إن الشيعة الإمامية تأخذ بأقوالهم للأمور التالية:

أ ـ أن النبي الأكرم ﷺ هو الذي أمر المسلمين قاطبة بالأخذ بأقوال العترة حيث قال: «**إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي...**»[١] فالتمسّك بأحاديثهم وأقوالهم امتثال لقول الرسول الأكرم ﷺ، وهو لا يصدر إلاّ عن الحق، فمن أخذ بالثقلين فقد تمسك بما ينقذه من الضلالة، ومن أخذ بواحد منهما فقد خالف الرسول.

(١) ربما يُروى عنه ﷺ: «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وسنتي، ولا تعارض بين الخبرين، غير أن الأول متواتر دون الثاني مسند والثاني مرسل نقله الإمام مالك في موطئه، وأين هو من حديث العترة الذي أطبق المحدّثون على نقله. والتفصيل موكول إلى محله.

ب ـ أن الرسول الأكرم ﷺ قد أمر الأمة بالصلاة على آل محمد في الفرائض والنوافل، والمسلمون في مشارق الأرض ومغاربها يذكرون العترة بعد النبي الأكرم ﷺ في تشهدهم ويصلّون عليهم بمثل الصلاة عليه، والفقهاء وإن اختلفوا في صيغة التشهد لا يختلفون في لزوم الصلاة على النبي وآله. وفيها يقول الإمام الشافعي:

يا أهل بيت رسول الله حبكمُ فرض من الله في القرآن أنزلهُ
كفاكمُ من عظيم الشأن أنكمُ من لم يصلّ عليكم لا صلاة لهُ

فإذا لم يكن للعترة شأن ومقام في مجال هداية الأمة ولزوم الاقتفاء بهم، فما معنى جعل الصلوات عليهم فريضة في التشهد وتكرارها في جميع الصلوات ليلاً ونهاراً، فريضة ونافلة.

وهذا يعرب عن سرٍ نقف عليه من خلال أمر النبي الأكرم ﷺ في هذا المجال؛ وهو أن لآل محمد شأناً خاصاً في الأمور الدينية والقيادة الإسلامية، أظهرها أن أقوالهم وآراءهم حجّة على المسلمين، وأن لهم المرجعية الكبرى بعد رحلة الرسول ﷺ، سواء أكانت في مجال العقيدة والشريعة أم في مجال آخر.

ج ـ أن النبي الأكرم ﷺ شبّه العترة الطاهرة بسفينة نوح، وأنه من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق[1] وهو يدل على حجية أقوالهم وأفعالهم.

إلى غير ذلك من الوصايا الواردة في حق العترة التي نقلها أصحاب الصحاح والمسانيد ومن أراد فليرجع إلى مصادرها.

---

(١) الحاكم، المستدرك ٢: ١٥١، والسيوطي، الخصائص الكبرى ٢: ٢٦٦ وابن حجر، الصواعق: ١٩١ الباب ١٢.

فالمسلم المؤمن بصحة هذه الوصايا لا يشك في حجيّة أقوال العترة سواء أعلم مصدر علومهم أم لم يعلم. قال سبحانه:

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾[1].

ومع ذلك كله نحن نشير إلى بعض مصادر علومهم حتى يتضح أن حجية أقوالهم لا تدلّ على أنهم أنبياء أو فوّض إليهم أمر التشريع.

١ ـ السماع عن رسول الله:

إن الأئمة يروون أحاديث رسول الله سماعاً منه ﷺ، إما بلا واسطة أو بواسطة آبائهم، ولأجل ذلك ترى في كثير من الروايات أن الإمام الصادق عليه السلام يقول: «حدثني أبي، عن أبيه، عن زين العابدين عن أبيه الحسين بن علي عن علي أمير المؤمنين عن الرسول الأكرم» وهذا النمط في الروايات كثير في أحاديثهم، وقد تظافر عن الإمام الصادق عليه السلام أنه كان يقول: «حديثي حديث أبي، وحديث أبي حديث جدي»[2]، فعن هذا الطريق تحمّلوا أحاديث كثيرة عن الرسول الأكرم وبلّغوها، من دون أن يعتمدوا على الأحبار والرهبان، أو على أناس مجاهيل، أو شخصيات متسترة بالإسلام. وهذا النوع من الأحاديث ليس بقليل.

---

(١) الأحزاب: ٣٦.

(٢) البحار ٢: ١٧٨.

٢ ـ كتاب علي عليه السلام:

ويرجع قسم آخر من أحاديثهم إلى ما أخذوه عن كتاب الإمام أمير المؤمنين بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخط عليّ، وقد أشار أصحاب الصحاح والأسانيد إلى بعض هذه الكتب(١).

قد كان لعليّ كتاب خاص بإملاء رسول الله، وقد حفظته العترة الطاهرة وصدرت عنه في مواضع كثيرة ونقلت نصوصه في موضوعات مختلفة؛ وقد بثّ الحرّ العاملي في موسوعته الحديثة أحاديث ذلك الكتاب حسب الكتب الفقهية من الطهارة إلى الديّات. ومن أراد فليرجع إلى تلك الموسوعة.

قال الإمام الصادق عليه السلام عندما سُئل عن الجامعة: «فيها كل ما يحتاج الناس إليه وليس من قضية إلاّ فيها حتى أرش الخدش».

وكان كتاب عليّ مصدراً لأحاديث العترة الطاهرة، يرثونه واحداً بعد آخر وينقلون عنه ويستدلون به على السائلين.

وهذا هو أبو جعفر الباقر عليه السلام يقول لأحد أصحابه أعني حمران بن أعين وهو يشير إلى بيت كبير: «يا حمران إن في هذا البيت صحيفة طولها سبعون ذراعاً بخط عليّ وإملاء رسول الله، ولو ولينا الناس لحكمنا بما أنزل الله لم نعدُ ما في هذه الصحيفة».

وهذا هو الإمَامَ الصادق عليه السلام يعرّف كتاب علي عليه السلام بقوله: «فهو كتابٍ طوله سبعون ذراعاً إملاء رسول الله من فَلْقِ فيه وخط

---

(١) مسند الإمام أحمد ١: ٨١، وصحيح مسلم ٤: ٢١٧، والبيهقي، السنن الكبرى ٨: ٢٦، نقلاً عن الإمام الشافعي.

عليّ بن أبي طالب بيده. والله فيه جميع ما تحتاج إليه الناس إلى يوم القيامة، حتى إن فيه أرش الخدش والجلدة ونصف الجلدة».

ويقول سليمان بن خالد: «سمعت أبا عبدالله يقول: إن عندنا لصحيفة طولها سبعون ذراعاً إملاء رسول الله وخط عليّ بيده. ما من حلال وحرام إلاّ وهو فيها حتى ارش الخدش».

ويقول أبو جعفر الباقر عليه السلام لبعض أصحابه: «يا جابر إنا لو كنا نحدثكم برأينا وهوانا لكنا من الهالكين، ولكنا نحدثكم بأحاديث نكنزها عن رسول الله»[1].

٣ ـ الاستنباط من الكتاب والسنة:

المصدر الثالث لأقوالهم هو امعانهم في الكتاب والسنة وتدبرهم فيهما، فاستخرجوا من المصدرين الرئيسيين ما يرجع إلى العقيدة والشريعة بما يقصر عنه أكثر الافهام، وهذا هو الذي جعلهم متميزين بين المسلمين بالوعي والدقة والفهم، وخضعت لهم أئمة الفقه في مواقف شتى، حتى قال أبو حنيفة بعد تتلمذه على الإمام الصادق عليه السلام سنتين «**لولا السنتان لهلك النعمان**» ولأجل ذلك كانوا يستدلون على كثير من الأحكام عن طريق الكتاب والسنة ويقولون: «ما من شيء إلاّ وله أصل في كتاب الله وسنة نبيه».

أخرج الكليني بإسناده عن عمر بن قيس عن أبي جعفر عليه السلام قال: «سمعته يقول: إن الله تبارك وتعالى لم يدع شيئاً تحتاج إليه الأمة

(١) وقد جمع العلاّمة المجلسي ما ورد من الأثر حول كتب الإمام عليّ في موسوعته بحار الأنوار ٢٦: ص ١٨ ـ ٦٦، تحت عنوان «باب جهات علومهم وما عندهم من الكتب» فلاحظ الأحاديث ١ و ١٠ و ٣٠ من ذلك الباب.

إلاّ أنزله في كتابه وبيّنه لرسوله، وجعل لكل شيء حدّاً وجعل عليه دليلاً يدل عليه، وجعل على ما تعدى ذلك الحدّ حداً».

وأخرج أيضاً بإسناده عن حمّاد عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «سمعته يقول: ما من شيء إلاّ وفيه كتاب أو سنة».

وأخرج أيضاً عن سماعة عن أبي الحسن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «قلت له: أكُلُّ شيء في كتاب الله وسنة نبيه، أو تقولون فيه؟ قال: «بل كل شيء في كتاب الله وسنّة نبيه»[1].

ومن وقف على الأحاديث المروية عنهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يقف على أنهم كيف يستدلون على الأحكام الإلهية من المصدرين بفهم خاص ووعي متميّز يبهر العقول ويورث الحيرة؛ ولولا الخوف من الإطالة لنقلت في المقام نماذج من ذلك. ونكتفي ببيان موردين:

أ ـ قدم إلى المتوكّل رجل نصراني فجر بامرأةٍ مسلمةٍ فأراد أن يقيم عليه الحد فأسلم، فقال يحيى بن أكثم: «الإيمان يمحو ما قبله»، وقال بعضهم: «يُضرب ثلاثة حدود»، فكتب المتوكّل إلى الإمام الهادي عَلَيْهِ السَّلَامُ يسأله، فلما قرأ الكتاب كتب «يُضرب حتى يموت» فأنكر الفقهاء ذلك، فكتب إليه يسأله عن العلّة، فكتب: «بسم الله الرحمن الرحيم ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَـٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ ۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[2]، فأمر به المتوكل

---

(١) راجع الكافي «باب الرد إلى الكتاب والسنة» ١: ٥٩ ـ ٦٢، تجد فيه أحاديث تصرح بما ذكر، والمراد منها أصول الأحكام وجذورها لا فروعها وجزئياتها.
(٢) غافر: ٨٤ ـ ٨٥.

فضرب حتى مات[1].

إن الإمام الهادي عليه السلام ببيانه هذا شقّ طريقاً خاصاً لاستنباط الأحكام من الذكر الحكيم، طريقاً لم يكن فقهاء عصره ليخطر لهم على بال، وكانوا يزعمون أن مصادر الأحكام الشرعية هي الآيات الواضحة في مجال الفقه التي لا تتجاوز ثلاثمائة آية، وبذلك أبان للقرآن وجهاً خاصاً لدلالته لا يلتفت إليه إلاّ من نزل القرآن في بيته، وليس هذا الحديث غريباً في مورده، بل له نظائر في كلمات الإمام وغيره من آبائه وأبنائه عليهم السلام.

ب ـ لما سُمَّ المتوكّل نذر لله إن رزقه الله العافية أن يتصدّق بمال كثير، أو بدراهم كثيرة، فلما عُوفِيَ اختلف الفقهاء في مفهوم «المال الكثير»، فلم يجد المتوكّل عندهم فرجاً، فبعث إلى الإمام علي الهادي عليه السلام فسأله، قال: «يتصدق بثلاثة وثمانين ديناراً»، فقال المتوكّل: من أين لك هذا؟ قال: من قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾[2] والمواطن الكثيرة هي هذه الجملة، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم «غزا سبعاً وعشرين غزوة. وبعث خمساً وخمسين سرية، وآخر غزواته يوم حنين»، فعجب المتوكل والفقهاء من هذا الجواب[3].

وقد ورد عن طريق آخر أنه قال «بثمانين» مكان «ثلاثة وثمانين» وذلك لأن عدد المواطن التي نصر الله المسلمين فيها إلى يوم نزول هذه الآية كان أقل من ثلاثة وثمانين[4].

(١) ابن شهر آشوب، مناقب آل أبي طالب ٤: ٤٠٥.
(٢) التوبة: ٢٥.
(٣) سبط ابن الجوزي، تذكرة الخواص: ٢٠٢.
(٤) مناقب آل أبي طالب ٤: ٤٠٢.

٤ ـ الاشراقات الإلهية:

إن هناك مصدراً رابعاً لأحاديثهم نعبّر عنه بالاشراقات الإلهية، وأيّ وازع من أن يخص سبحانه بعض عباده بعلوم خاصة يرجع نفعها إلى العامة، من دون أن يكونوا أنبياء أو معدودين من المرسلين، والله سبحانه يصف صاحب موسى بقوله: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا﴾(١) ولم يكن الصاحب نبياً بل كان ولياً من أولياء الله سبحانه وتعالى بلغ في العلم والمعرفة مكاناً حتى قال له موسى ـ وهو نبيّ مبعوث بشريعة ـ ﴿هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا﴾(٢).

ويصف سبحانه وتعالى جليس سليمان آصف بن برخيا بقوله: ﴿قَالَ ٱلَّذِى عِندَهُۥ عِلْمٌ مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ۚ فَلَمَّا رَءَاهُ مُسْتَقِرًّا عِندَهُۥ قَالَ هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّى﴾(٣).

وهذا الجليس لم يكن نبياً، ولكن كان عنده علم من الكتاب، وهو لم يحصّله من الطرق العادية المتعارفة في المدارس والجامعات، بل كان علماً إلهياً أُفيض عليه لصفاء قلبه وروحه، ولأجل ذلك ينسب علمه إلى فضل ربه ويقول: ﴿هَٰذَا مِن فَضْلِ رَبِّى﴾.

أخرج البخاري في صحيحه عن أبي هريرة قال: «قال النبي ﷺ:

---

(١) الكهف: آية ٦٥.
(٢) الكهف : آية ٦٦
(٣) النمل: آية ٤١.

لقد كان في من كان قبلكم من نبي إسرائيل يُكلَّمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر»[1].

قال القسطلاني «ليس قوله: (فإن يكن) للترديد بل للتأكيد، كقولك: إن يكن لي صديق ففلان، إذ المراد اختصاصه بكمال الصداقة لا نفي الأصدقاء، وإذا ثبت أن هذا وجد في غير هذه الأمة المفضولة فوجوده في هذه الأمة الفاضلة أحرى»[2].

وأخرج البخاري في صحيحه بعد حديث الغار عن أبي هريرة مرفوعاً: «**قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدَّثون. إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب**»[3].

قال القسطلاني: «قال المؤلف: يجري على ألسنتهم الصواب من غير نبوة. وقال الخطابي: يُلقى الشيء في روعه، فكأنه قد حُدِّثَ به يظن فيصيب، ويخطر الشيء بباله فيكون، وهي منزلة رفيعة من منازل الأولياء»[4].

وأخرج مسلم في صحيحه في باب فضائل عمر عن عائشة عن النبي ﷺ: «**قد كان في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي منهم أحد فإن عمر بن الخطاب منهم**».

ورواه ابن الجوزي في (صفة الصفوة) وقال: حديث متفق عليه[5]. وأخرجه أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار) بطرق شتى عن

---

(١) صحيح البخاري ٢: ١٩٤.

(٢) إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري ٦: ٩٩.

(٣) صحيح البخاري ٢: ١٧١.

(٤) ارشاد الساري في شرح صحيح البخاري ٥: ٤٣١.

(٥) صفة الصفوة ١: ١٠٤.

عائشة وأبي هريرة، وأخرج قراءة ابن عباس ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٖ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ ﴾ قال: «معنى قوله محدَّثون أي ملهمون، فكان عمر ينطق بما كان ينطق ملهماً»[1].

قال النووي في شرح صحيح مسلم: «اختلف تفسير العلماء للمراد بمحدّثين فقال ابن وهب: ملهمون، وقيل: مصيبون إذا ظنوا، فكأنهم حُدِّثوا بشيء فظنوه. وقيل: تكلمهم الملائكة، وجاء في رواية: مكلّمون. وقال البخاري: يجري الصواب على ألسنتهم وفيه اثبات كرامات الأولياء».

وقال الحافظ محبّ الدين الطبري في (الرياض): «ومعنى محدّثون ـ والله أعلم ـ أي يلهمون الصواب، ويجوز أن يحمل على ظاهره وتحدثهم الملائكة لا بوحي وإنما بما يطلق عليه اسم الحديث، وتلك فضيلة عظيمة»[2].

قال القرطبي: «محدَّثون بفتح الدال اسم مفعول جمع محدث بالفتح أي ملهم أو صادق الظن، وهو من أُلقي في نفسه شيء على وجه الإلهام والمكاشفة من الملأ الأعلى، أو من يجري الصواب على لسانه بلا قصد، أو تكلّمه الملائكة بلا نبوة، أو من إذا رأى رأياً أو ظن ظناً أصاب كأنه حُدث به، وأُلقي في روعه من عالم الملكوت فيظهر على نحو ما وقع له، وهذه كرامة يكرم الله بها من يشاء من عباده، وهذه منزلة جليلة من منازل الأولياء.

(**فإن يكن من أمتي منهم أحد فإنه عمر**)، كأنه جعله في انقطاع

---

(١) مشكل الآثار ٢: ٢٥٧.

(٢) الرياض ١: ١٩٩.

قرينه في ذلك كأنه نبيّ، فلذلك أتى بلفظ «إن» بصورة الترديد. قال القاضي: ونظير هذا التعليق في الدلالة على التأكيد والاختصاص قولك: إن كان لي صديق فهو زيد، فإن قائله لا يريد به الشك في صداقته بل المبالغة في أن الصداقة مختصة به لا تتخطاه إلى غيره»[1].

فإذا كان في الأمم السالفة رجال بهذا القدر والشأن فلماذا لا يكون بين الأمة الإسلامية رجال شملتهم العناية الإلهية فأحاطوا بالكتاب والسنة احاطة كاملةً يرفعون حاجات الأمة في مجال العقيدة والتشريع.

فمن زعم أن مثل هذه الإفاضة تساوق النبوة والرسالة فقد خلط الأعمّ بالأخص، فالنبوة منصب إلهي يقع طرفاً للوحي يسمع فيه النبي كلام الله تعالى ويرى رسول الوحي، ويكون إما صاحب شريعة مستقلة أو مروّجاً لشريعة من قبله.

وأما الإمام فهو الخازن لعلوم النبوة في كل ما تحتاج إليه الأمة من دون أن يكون طرفاً للوحي أو سامعاً كلامه سبحانه أو رائياً للملك الحامل له. ولإحاطته بعلوم النبوة طرق أشرنا إليها.

ومن التصور الخاطىء الحكم بأن كل من أُلهم من الله سبحانه أو كلّمه الملك فهو نبي ورسول، مع أن الذكر الحكيم يذكر أناساً أُلهموا أو رأوا الملك، ولم يكونوا بالنسبة إلى النبوة في حلّ ولا مرتحل هذه أم موسى يقول في حقها سبحانه: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[2].

---

(١) لاحظ للوقوف على سائر الكلمات حول المحدَّث كتاب الغدير ٥: ٤٢ ـ ٤٩.
(٢) القصص: ٧.

أفصارت أم موسى بهذا الإلهام نبية من الأنبياء؟.

وهذه مريم البتول تكلمها الملائكة من دون أن تكون نبية. قال سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾(1).

وبلغت مريم العذراء مكاناً شاهدت فيه رسول ربها المتمثّل لها بصورة البشر. قال سبحانه: ﴿فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا قَالَتْ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَىَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُۥٓ ءَايَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا﴾(2).

نرى أن مريم البتول رأت الملك وسمعت كلامه ولم تصر بعد نبية ولا رسولة، فمن تدبّر في الكتاب والسنة يقف على أبدال شملتهم العناية الإلهية، فوقفوا على أسرار الشريعة ومكامن الدين بفضل من الله سبحانه من دون أن يصيروا أنبياء.

---

(1) آل عمران: ٤٢ ـ ٤٣.

(2) مريم: ١٧ ـ ٢١.

٢

عصمة الأئمة الاثني عشر (ع)

إن القول بعصمة الأئمة الاثني عشر صار ذريعة لمن تخيلوا أنهم أنبياء، زاعمين أن العصمة تساوي النبوة، غافلين عن أنها أعمّ من النبوة. وإليك البيان.

العصمة قوة تمنع صاحبها من الوقوع في المعصية والخطأ، حيث لا يترك واجباً، ولا يفعل محرّماً مع قدرته على الترك والفعل، وإلاّ لم يستحق مدحاً ولا ثواباً. وإن شئت قلت: إن المعصوم قد بلغ في التقوى حداً لا تتغلب عليه الشهوات والأهواء، وبلغ من العلم في الشرعية وأحكامها مرتبةً لا يخطىء معها أبداً.

وليست العصمة شيئاً ابتدعته الشيعة، وإنّما دلّهم عليها في حقّ العترة الطاهرة كتاب الله وسنة رسوله. أما الكتاب فقد قال فيه سبحانه: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾[١] وليس المراد من الرجس إلاّ الرجس المعنوي وأظهره الفسق.

---

(١) الأحزاب: ٣٣.

وأما السنة فنذكر منها:

١ ـ قال النبي ﷺ: «**عليٌّ مع الحق والحق مع عليّ يدور معه كيفما دار**»[١]، ومن دار معه الحق كيفما دار لا يمكن أن يعصي أو أن يخطىء.

٢ ـ وقال ﷺ في حق العترة: «**إني تاركٌ فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلّوا أبداً**»[٢]، فإذا كانت العترة عدل القرآن فإذن هي معصومة كالكتاب، لا يخالف أحدهما الآخر.

ولا أظن أحداً يرتاب فيما ذكرنا إلاّ أنّ اللازم هو التعرف على أهل بيته عن طريق نصوص الرسول الأكرم فنقول: من هم العترة وأهل البيت؟.

لا أظن أحداً قرأ الحديث والتاريخ يشكّ في أن المراد من العترة وأهل البيت لفيف خاص من أهل بيته؛ ويكفي في ذلك مراجعة الأحاديث التي جمعها ابن الأثير في جامعه عن الصحاح، ونكتفي بالقليل من الكثير منها.

روى الترمذي عن سعد بن أبي وقاص قال: «لما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْاْ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ﴾[٣] الآية، دعا رسول الله ﷺ عليّاً، وفاطمة، وحسناً، وحسيناً، فقال: **اللهمّ هؤلاء أهلي**».

---

(١) حديث مستفيض، رواه الخطيب في تاريخه ١٤: ٣٢١، والهيثمي في مجمعه ٧: ٢٣٦.

(٢) حديث متواتر، أخرجه مسلم في صحيحه، والدارمي في فضائل القرآن وأحمد في مسنده ٢: ١١٤، وغيرهم.

(٣) آل عمران: ٦١.

وروي أيضاً عن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: «إن هذه الآية نزلت في بيتي: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ وأنا جالسة عند الباب، فقلت: يا رسول الله، ألستُ من أهل البيت؟ فقال: **إنك إلى خير، أنت من أزواج رسول الله**. قالت: وفي البيت رسول الله، وعليّ، وفاطمة، وحسن، وحسين، فجللهم بكسائه وقال: «**اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً**».

وروي أيضاً عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يمرُّ بباب فاطمة إذا خرج إلى الصلاة حين نزلت هذه الآية قريباً من ستة أشهر، يقول: «**الصلاة أهل البيت**» ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾.

وروى مسلم: «قال يزيد بن حيّان: انطلقت أنا وحصين بن سبرة، وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً، رأيت رسول الله ﷺ، وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه. لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً، رأيت رسول الله ﷺ، وسمعت حديثه، ما سمعت من رسول الله ﷺ. قال: يا بن أخي، والله لقد كبرت سني، وقدم عهدي، فما حدثتكم فاقبلوا، وما لا فلا تكلفونيه. ثم قال: قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمّاً، بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه، ووعظ وذكّر ثم قال: **أما بعد، ألا أيها الناس، إنما أنا بشر يوشك أن يأتيني رسول ربي فأُجيب. وأنا تارك فيكم ثقلين، أوّلهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به**. فحثّ على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «**وأهل بيتي، أذكّركم الله في أهل بيتي، أذكّركم**

الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي».

فقلنا: من أهل بيته؟ نساؤه؟ قال: وايم الله، إنّ المرأة تكون مع الرجل العصر من الدهر، ثم يطلقها، فترجع إلى أبيها وقومها. أهل بيته أصله وعصبته الذين حُرِموا الصدقة بعده[1].

٣ ـ روى المحدثون عن النبي الأكرم ﷺ أنه قال: «**إنما مثل أهل بيتي في أمتي كمثل سفينة نوح، من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق**»[2].

فشبّه صلوات الله عليه وآله أهل بيته بسفينة نوح في أن من لجأ إليهم في الدين فأخذ أصوله وفروعه منهم نجا من عذاب النار، ومن تخلّف عنهم كان كمن أوى يوم الطوفان إلى جبل ليعصمه من أمر الله، غير أن ذاك غرق في الماء وهذا في الحميم.

فإذا كانت هذه منزلة أهل البيت فأنّى تصرفون؟.

يقول ابن حجر في صواعقه: «ووجه تشبيههم بالسفينة أن من أحبهم وعظّمهم شكراً لنعمة مشرّفهم، وأخذ بهدي علمائهم نجا من ظلمة المخالفات، ومن تخلّف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم، وهلك في مفاوز الطغيان»[3].

---

(١) لاحظ فيما نقلناه من الأحاديث جامع الأصول ١: ١٠٠ ـ ١٠٣ الفصل الثالث من الباب الرابع.

(٢) مستدرك الحاكم ٢: ١٥١، والخصائص الكبرى للسيوطي ٢: ٢٦٦. وللحديث طرق وأسانيد كثيرة، من أراد الوقوف عليها فليراجع تعاليق إحقاق الحق ٩: ٢٧٠ ـ ٢٩٣.

(٣) الصواعق: ١٩١ الباب ١١.

عصمة الإمام في الكتاب:

ومما يدّل على عصمة الإمام على وجه الاطلاق قوله سبحانه: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾[1] .

والاستدلال مبنيّ على دعامتين:

١ ـ أن الله سبحانه أمر بطاعة أولي الأمر على وجه الاطلاق، أي في جميع الأزمنة والأمكنة وفي جميع الحالات والخصوصيات، ولم يقيد وجوب امتثال أوامرهم ونواهيهم بشيء كما هو مقتضى الآية.

٢ ـ أن من البديهي أنّه سبحانه لا يرضى لعباده الكفر والعصيان ﴿وَلَا يَرۡضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلۡكُفۡرَۖ﴾[2] . من غير فرق بين أن يقوم به العباد ابتداءً من دون تدخل أمر آمر أو نهي ناهٍ، أو يقومون به بعد صدور أمر ونهي من أولي الأمر. فمقتضى الجمع بين هذين الأمرين، أعني وجوب إطاعة أولي الأمر على وجه الاطلاق، وحرمة طاعتهم إذا أمروا بالعصيان، أن يتصف أولو الأمر الذين وجبت إطاعتهم على وجه الاطلاق، بخصوصية ذاتية وعناية الهية ربانية، تصدّهم عن الأمر بالمعصية والنهي عن الطاعة؛ وليس هذا إلاّ عبارة أخرى عن كونهم معصومين، وإلاّ فلو كانوا غير واقعين تحت العناية، لما صحّ الأمر بإطاعتهم على وجه الاطلاق ولما صحّ الأمر بالطاعة بلا قيد وشرط، فيستكشف من اطلاق الأمر بالطاعة اشتمال المتعلَّق على خصوصية تصدّه عن الأمر بغير الطاعة.

---

(١) النساء: ٥٩.

(٢) الزمر: ٧.

وممّن صرح بدلالة الآية على العصمة الرازي في تفسيره، ويطيب لي أن أذكر نصه حتى يمعن فيه من يعشق الحقيقة. قال: «إنّ الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم في هذه الآية، ومن أمر الله بطاعته على سبيل الجزم والقطع لا بد وأن يكون معصوماً عن الخطأ، إذ لو لم يكن معصوماً عن الخطأ كان بتقدير إقدامه على الخطأ يكون قد أمر الله بمتابعته، فيكون ذلك أمراً بفعل ذلك الخطأ، والخطأ لكونه خطأ منهيٌّ عنه، فهذا يفضي إلى اجتماع الأمر والنهي في الفعل الواحد بالاعتبار الواحد، وإنه محال، فثبت أن الله تعالى أمر بطاعة أولي الأمر على سبيل الجزم، وثبت أنّ كلّ من أمر الله بطاعته على سبيل الجزم وجب أن يكون معصوماً عن الخطأ، فثبت قطعاً أنّ أولي الأمر المذكورين في هذه الآية لا بدّ وأن يكونوا معصومين»[١].

* * *

(١) مفاتيح الغيب ١٠: ١٤٤.

٣

ظهور الكرامات بأيديهم

إن تاريخ الرجال الصالحين مليء بالكرامات الصادرة عنهم بإذنه سبحانه في مواقف خاصة لغايات دينية؛ ولا أقول بصحة كل ما ينسب إليهم وإنما يصدق بصورة قضية جزئية، فلا عجب أن يكون الأئمة الاثنى عشر بل من دونهم مصادر تلك الكرامات لتلك الغايات، فيجيب سبحانه دعاءهم إذا دعوا، وهذا هو النبي الأكرم ﷺ ، وقد دعا الوفد النجراني للمباهلة أو دُعي هو إليها، خرج بأناسٍ علم أنه يستجاب دعاؤهم، وهم: عليّ وفاطمة والحسن والحسين، وترك جميع الصحابة وأمهات المؤمنين، فواجه العدو بأفلاذ أكباده وأولي أقرب وشائجه، وهذا يُعرب عن أن لفاطمة وبعلها وبنيها مكانة مرموقة لا يرد فيها دعاؤهم.

فلا يكون ظهور الكرامات بأيديهم دليلاً على أنهم أنبياء، وتسميتها معجزة ناشئة من الغفلة عن حد الاعجاز؛ لأن العمل الخارق للعادة لا يُعدّ معجزة إلاّ إذا اجتمعت فيه شرائط أربعة منها دعوى النبوة، والتحدّي بها.

وهذه مريم البتول يصفها سبحانه بقوله: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾[1].

أفهل ترى أن مريم صارت بهذه الكرامة نبية أو رسولة؟.

حصيلة الكلام أنّه من الظلم الواضح رمي الشيعة بأنهم يعتقدون بنبوة أئمتهم، لأجل العمل بأقوالهم وأحاديثهم، أو للقول بعصمتهم، أو لظهور الكرامات على أيديهم.

قال رسول الله ﷺ: «**بنا ختم الله الدين كما بنا فتحهُ، وبنا يُؤلّف الله قلوبكم بعد العداوة والبغضاء**»[2].

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.

حررت هذه الرسالة الشريفة على يد الأقل محمد حسين الحاج العاملي في مدينة قم المقدسة بتاريخ ٢٥ ذي القعدة الحرام ١٤١٧ هـ.

---

(١) آل عمران: ٣٧.

(٢) امالي المفيد ١٤٧.

فهرس الكتاب اجمالاً

* * *